



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعرييرج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، تجارية، وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: محاسبة وجباية معمقة

من إعداد الطالبتين:

- بلميلودية

- بن سنة قمر

بعنوان:

التسيير المحاسبي في البلديات

(دراسة حالة بلدية سيدي امبارك ولاية برج بوعرييرج)

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	أستاذ محاضر "أ"	لخميسي فايدي
مشرفا	أستاذ محاضر "أ"	أحمد بن قطاف
مناقشا	أستاذ محاضر "أ"	محمد عبادي

السنة الجامعية: 2022-2023

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤٣٨ هـ

الإهداء

الحمد لله الواحد القهار، العزيز الغفار، مصرف الأمور نعمه أبلغ الحمد على جميع نعمه

ونسأله المزيد من فضله وكرمه، ونشكره على توفيقه، وبعد:

الى نبع الحنان الي طالما ارتويت منه، الي مدرسة حياتي، الي أمي الغالية

الي الذي تمنيت وجوده معي والى جانبي، الي روح ابي الغالي رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه،

الي كل اخواني: "محمد والحاج، السعيد، رمضان، الربيع، عبد الكريم، عادل" والى كل

زوجاتهم وأولادهم،

الي أخواتي الأربع وأزواجهن وكل أولادهم،

الي زوجي الغالي وعائلته الكريمة

الي أحلى وأطيب الصديقات: "ميساء، فاطمة الزهراء، دنيا، فطيمة، حنان، نسيمة، أمال،

ايمان، تسعديت، نعيمة"

الي من قاسمني هذا العمل وتشاركنا في انجازه زميلتي "بلميلود آية"

الي كل طلبة سنة ثانية ماستر تخصص محاسبة وجباية معمقة، الي كل من نسيهم قلبي

وتذكرهم

قلبي، الي كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

الإهداء

{ وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين }

عظم المراد فهان الطريق وتحقق ما كان بالأمس حلما،

الحمد لله الذي بفضلله أختار لي الطريق وبفضله رضيت به وبفضله اجتزت وانتهيت، فالحمد لله
قولا وفعلا.

إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها، من أبصرت بها طريق حياتي، واستمدت منها
قوتي واعتزازي بذاتي، إلى الكفاح الذي لا يتوقف، إلى البطلة التي مازالت تقاوم الحياة من
أجلنا، إلى من تدمع عينها لفرحي وحزني إليك أمي اهدي حبي، جهدي، وقلمي، وعمري لك.

إلى سندي ومسندي، اتكائي وقوتي، إلى ملكي ومملكتي الى فخري وعزوتي، إلى درعي الذي به
احتميت، وفي الحياة به اقتديت، إلى من علمني محاسن الأخلاق أبي أطال الله في عمره صاحب
السيرة العطرة والفكر المستنير يكفيني فخرا انك أبي.

إلى صاحبة القلب الطيب، الى من حارب وساهم بالكثير من أجلي من فرحت لفرحي وبكت
لحزني، إلى خالتي وأمي الثانية "سماح بن مساهل" قدوتي في الصبر، وملجئي عند المحن.

الى مصدر الأمان أخي وصديقي "نوي" حفظه الله لنا ورعاه، الى مصدر الأمل والعطاء أخواتي
"أميمة، أميرة"

الى اللواتي أمسكن بيدي حين توقفت الحياة عن مد يدها لي صديقاتي "نسرين الواسع، لينا
عماري"

إلى كل الأهل والأقارب والأصدقاء

إلى زميلتي بن سنة قمر، ومن ساعدتني وأعانتني في إنجاز هذه المذكرة وإخراجها في أحسن
صورة

إلى كل طالبة سنة ثانية ماستر تخصص محاسبة وجباية معمقة

إليهم جميعا وإلى كل من وسعهم قلبي ولم يسعهم قلمي أهدي هذا الجهد المتواضع

بلميلود اية

شكر و عرفان

الحمد لله العليم بذات الصدور، المحيط بما يجري في الكون من شؤون وأمور، الذي لولا هدايته
لما اهتدينا لهذا حمدا كثيرا مباركا فيه،

ان واجب الوفاء والاعتراف بالجميل يدعونا الى التقدم بفائق الشكر والتقدير الى الذي لم يقصر
في تعليمنا وتكويننا:

الاستاذ الفاضل "أحمد بن قطاف"

الذي أشرف على هذا العمل، ولم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته القيمة.

نتوجه بأفضل وأنقى التشكرات الى السيد " ميهوب وليد" الذي استقبلنا واعتنى بنا وأحاط بكل ما
يخص دراستنا فلذا شكرا جزيلا مباركا فيه

ونوجه شكرنا الكبير الى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجاري وعلوم التسيير، بالأخص
أساتذة تخصص محاسبة وجباية، وجزاهم الله خيرا على كل ما قدموه.

ونشكر كل من ساهم في انجاز هذا العمل ولو بالشيء القليل.

المخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المحاسبة العمومية، والأعوان المعنيين بتنفيذها، بالإضافة إلى اظهار طريقة التسيير المحاسبي وضبط الإيرادات والنفقات في الهيئات العمومية، وكيفية تنفيذ الميزانيات في البلديات، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي في عرض المعلومات النظرية، مع استخدام أداة دراسة الحالة من خلال التنقل إلى البلدية مقر الدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها ان المحاسبة العمومية قواعد قانونية تطبق على المؤسسات العمومية، تنظم وظيفة الاعوان المحاسبين، وتراقب كيفية اعداد ميزانية من خلال النفقات وتحصيل الإيرادات للسنة المالية.

الكلمات المفتاحية: المحاسبة العمومية، التسيير المحاسبي، الميزانية، الإيرادات، النفقات

Abstract:

This study aimed to identify public accounting , and the officials involved in implementing it, in addition to showing the method of accounting management and controlling revenues and expenditures in public institutions, and how to implement budgets in municipalities, for this purpose, we adopted the descriptive method in offered theoretical informations, with use the tool of case study visit the municipality study location

Through this study, we reached several results, the most important of wivh is that public accounting is legal rules applied in public institutions don't aim for profit, and organizing the job of accountants, and controuling how to prepare the budget by paying expenses and collecting revenues of the fiscal year.

Key words: public accounting ; the budget ; revenues ; expenses.

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	شكر و عرفان
I	ملخص الدراسة
II	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
III	قائمة الأشكال
IV	قائمة الملاحق
أ- ب	مقدمة
04	الفصل الأول: الإطار النظري للتسيير المحاسبي في البلديات
04	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمحاسبة العمومية
12	المبحث الثاني: طرق تنفيذ الميزانية
18	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
25	الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة
26	المبحث الأول: تقديم بلدية سيدي امبارك
31	المبحث الثاني: تقديم ميزانية بلدية سيدي امبارك
38	المبحث الثالث: اعداد وتنفيذ ميزانية بلدية سيدي امبارك
43	الخاتمة
46	قائمة المراجع
50	الملاحق
62	فهرس المحتويات

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	المقارنة بين دراستنا والرسائل الجامعية باللغة العربية	20
02	المقارنة بين دراستنا والمقالات العلمية باللغة العربية	23
03	المقارنة بين دراستنا والدراسات الاجنبية السابقة	25
04	الميزانية الأولية لقسمي التسيير والتجهيز	31
05	عناصر الميزانية الاضافية لقسمي التسيير والتجهيز	32
06	الملاحق الخاصة بإنجاز الحساب الاداري لقسمي التسيير والتجهيز	33
07	الموازنة العامة في قسمي التسيير والتجهيز	33
08	التسلسل الزمني لعمليات تنفيذ الميزانية في بلدية سيدي امبارك	41

قائمة الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبلدية سيدي امبارك	30

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
51-50	الميزانية الأولية لبلدية سيدي امبارك	01
52	بطاقة الحساب الاداري	02
53	التعليمة الوزارية	03
55-54	الميزانية الاضافية لبلدية سيدي امبارك	04
56	التعليمة الوزارية c1	05
57	الملحق رقم 21 لقسم التسيير	06
58	حوالة دفع	07
59	الملحق رقم 21 الخاص بقسم التجهيز	08
60	سند تحصيل اعانات	09
61	الموازنة العامة لقسمي التسيير والتجهيز	10

مقدمة

+ تمهيد:

ان المحاسبة بصفة عامة هي الكتابات التي تعبر بالأرقام عن العمليات الحسابية الخاصة بتنفيذ الإيرادات والنفقات، بواسطة تقنيات خاصة واجراءات محددة قانونا، وقد تطور مفهومها عبر الزمن وزادت أهميتها أكثر من ذي قبل، واهتم بها الباحثون والعلماء وتعمقوا فيها حتى تعددت فروعها وكثرت مجالات تطبيقها، والتي من بينها المحاسبة العمومية، التي تخص طرق تنفيذ ومراقبة الميزانية، تعتمد عليها الدولة في مختلف فروعها العامة، وتكتسي أهميتها البالغة من أهمية الأموال العمومية وحسن استعمالها.

وقد وقع الاختيار على المحاسبة العمومية كأداة فعالة تحكم النشاط المالي في القطاعات العامة ذات الطابع الغير ربحي، بحيث تقدم هذه الأداة مختلف القواعد والقرارات المتعلقة بعرض الحسابات العمومية والمتابعة الدقيقة لمراحل اعدادها.

وقد ابدى المشرع الجزائري اهتماما بالغا بالمحاسبة العمومية وكذا تطويرها، وبذلك خصها باطار قانوني واجراءات قانونية تتمثل في القانون 21/90 من قانون المحاسبة العمومية، تهدف الى تنظيمها في المؤسسات الجزائرية.

+ إشكالية الدراسة: على ضوء ما سبق تمحورت مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي:

- كيف يتم التسيير المحاسبي في البلديات في الجزائر؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- هل تتفق مهام المحاسب العمومي والمراقب المالي؟

- كيف يتم تحصيل الإيرادات وترشيد النفقات ؟

- ماهي المراحل التي تمر بها تنفيذ والتصويت على ميزانية البلدية في الجزائر؟

- هل يتم اتباع كل الاجراءات والقواعد أثناء تنفيذ ميزانيات البلديات في الجزائر؟

+ فرضيات الدراسة: للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

- لا تتفق مهام المحاسب العمومي والمراقب المالي

- تمر عمليات تحصيل الإيرادات وترشيد النفقات بمرحلتين الادارية والمحاسبية

- تمر الميزانية بمرحلة الاعداد ثم التصويت والمصادقة عليها أخيرا تنفيذها

- نعم تتبع البلديات الجزائر في كل الاجراءات القانونية

+ أهمية الدراسة:

يكتسي هذا الموضوع أهمية بالغة، وذلك نظرا لدور الذي يتميز به التسيير المحاسبي في الجماعات المحلية، بحيث يقوم بالإجراءات والعمليات المهمة واللازمة لتنفيذ ميزانيتها، وتسجيل الإيرادات والنفقات العامة وضبطها عن طريق أعوان محترفين في أداء مهامهم، وبالتالي ضمان المصادقية في العمل ومنه

تحفيز مجال الاقتصاد، ولأنه طريقة لحماية المال العام وضبط الانفاق العام ومنه التمكن من اتخاذ القرارات بخصوص النشاطات في المؤسسة.

➤ أهداف الدراسة:

- التعرف على المراحل التي تمر بها اعداد وتنفيذ الميزانية والأعوان المكفون بتسجيل العمليات المالية الخاصة بها
- اظهار دور الأعوان المحاسبين في تطبيق المحاسبة العمومية في البلديات
- اظهار عمليات ضبط الإيرادات والنفقات العامة التي تدخل ضمن التسيير المحاسبي للميزانية وطريقة تقيدها محاسبيا

➤ **منهج الدراسة:** في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وهو المنهج الأكثر استخداما وشيوعا في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بالإضافة الى الزيارات الميدانية لبلدية سيدي مبارك ولاية برج بوعريريج في معالجة الفصل التطبيقي من خلال الاطلاع ودراسة وتحليل الوثائق الضرورية المعمول بها.

➤ حدود الدراسة:

- الحدود الموضوعية: التسيير المحاسبي في البلديات
- الحدود الزمنية: جميع المعلومات المقدمة في الجزء التطبيقي كانت في الفترة الممتدة من شهر مارس الى شهر ماي 2023 بالتنقل شخصيا الى بلدية سيدي مبارك في ولاية برج بوعريريج، والحصول على المعلومات لسنة 2022
- الحدود المكانية: : لقد قمنا باختيار بلدية سيدي مبارك ولاية برج بوعريريج التي تطبق على مستواها المحاسبة العمومية بهدف اجراء الدراسة الميدانية

➤ أسباب اختيار الموضوع: هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما يلي:

- الميول والرغبة الشخصية في تناول الموضوع ومعرفة أكبر قدر ممكن من المعلومات حوله نظرا لأنه مرتبط بطبيعة العمل وكذا التخصص المدروس في الجامعة.
- اكتساب المعارف وتحسين المعلومات
- تقديم اضافات مهمة في اطار المحاسبة العمومية.

➤ هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين، الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للموضوع، حيث قسم إلى ثلاث (3) مباحث، المبحث الأول الاطار المفاهيمي المحاسبة العمومية والأعوان المكفون بها، أما المبحث الثاني فتناول اليات تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية، وفي المبحث الثالث

تم التطرق الى الدراسات السابقة التي تناولت نفس الموضوع، أما في الفصل الثاني فتطرقنا إلى الدراسة التطبيقية في بلدية سيدي مبارك لولاية برج بوعريريج، حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول تم فيه تقديم البلدية محل الدراسة، أما المبحث الثاني تم تقديم عناصر ميزانية بلدية سيدي امبارك ثم المبحث الثالث طرق تنفيذ هذه الميزانية، كما تم في النهاية إعداد خاتمة الدراسة التي تضمنت نتائج الفصلين ، متبوعة بجملة من الاقتراحات المستنتجة، وفي الأخير تم صياغة آفاق الدراسة.

الفصل الأول:

الاطار النظري للتسيير

المحاسبي في الجماعات المحلية

تمهيد:

شهد مفهوم المحاسبة العمومية تطورا كبيرا عبر مختلف العصور بهدف مواكبة التطور الحالي في الدول، وكذلك بسبب الزيادة في حجم النفقات باختلاف مجالاتها والإيرادات بشتى مصادرها، حيث أصبحت المحاسبة العمومية أداة مهمة لمراقبة وتقييم وحدات القطاع العام وتسيير المال. سيتم من خلال هذا الفصل التعرف على الإطار المفاهيمي للمحاسبة العمومية بمختلف المتغيرات والمعلومات المتعلقة بها، ثم الى أطراف تنفيذ المحاسبة العمومية والأشخاص الملزمون بمسكها، في حين وضح المبحث الثاني الجانب الأهم وهو كيفية وطريقة تنفيذ المحاسبة العمومية في القطاعات العامة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمحاسبة العمومية

يتطرق هذا المبحث الى مفهوم المحاسبة العمومية وكذا نطاق تطبيقها، بالإضافة الى خصائصها وأهدافها، ثم في الأخير قمنا بطرح الأعراف المكلفين بمسكها.

المطلب الأول: مفهوم المحاسبة العمومية ونطاق تطبيقها

أولا: مفهوم المحاسبة العمومية

أدى توسع نطاق النشاط العمومي الى تعدد تعاريف المحاسبة العمومية عبر الزمن، نذكر منها ما يلي:

➤ تعريف 01: المادة الأولى من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية المعدل، يعرف المحاسبة العمومية على أنها: "الأحكام التنفيذية العامة التي تطبق على الميزانيات والعمليات المالية الخاصة بالدولة والمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني، ومجلس المحاسبة والميزانيات الملحقة والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، إضافة الى الأحكام المتعلقة بتحديد التزامات ومسؤوليات الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين"¹

➤ تعريف 02: تعني المحاسبة العمومية مجموعة القواعد القانونية والتقنية المطبقة في وصف وتنفيذ ومراقبة العمليات المالية للهيئات العمومية.²

➤ تعريف 03: فرع من فروع المحاسبة يشمل المبادئ والقواعد التي تبحث في مجال تحليل وتسجيل وتبويب عمليات تحصيل الموارد الحكومية وصرفها واعداد التقارير والقوائم المالية التي تمثل هذه الأنشطة وتظهر نتائجها.³

¹ - القانون رقم 90-21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق ل15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية

² - قاسم ابراهيم الحسنين المحاسبة الحكومية والميزانية العامة، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الاردن، 1999، ص135

³ - حسام ابو علي الحجاوي، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الحكومية، دار الحامد، عمان، 2004، ص18.

الفصل الأول:الإطار النظري

ومنه بتجميع التعاريف السابقة نستخلص أن "المحاسبة العمومية هي فرع من فروع المحاسبة، تتمثل في مجموعة القواعد القانونية والتقنية المتعلقة بتنفيذ الميزانية والتي تهتم بتسجيل الإيرادات والنفقات وتبويب المعلومات المالية، تطبق في المؤسسات الإدارية الغير ربحية".

ثانياً: نطاق تطبيق المحاسبة العمومية

تطبق المحاسبة العمومية في الوحدات الحكومية الإدارية غير المحققة للربح، و المتعلقة بتداول المال العام من أجل تقديم خدمة عامة أو تحقيق منفعة عامة، بغض النظر على مفهوم الربح أو الخسارة، حيث تمول نشاطاتها من الاعتمادات المالية المخصصة لتنفيذ الموازنة العامة للدولة و لذا فالمحاسبة العمومية تطبق في: "وحدات الخدمات العامة و وحدات الجهاز الإداري للدولة، وهي وحدات تقدم خدمات للجمهور من دون مقابل أو بمقابل رمزي ليس له علاقة بالتكلفة".¹

أما في الجزائر فقد حصر المشرع مجال تطبيق المحاسبة العمومية وفقاً لأحكام المادة الأولى من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، والتي تنص على أن أسس وقواعد المحاسبة العمومية تطبق على تنفيذ الميزانيات الآتية:

- الميزانيات والعمليات الخاصة بالدولة
- الميزانيات والعمليات المالية الخاصة بالمجلس الدستوري، المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة ومجلس المحاسبة؛
- العمليات المالية للميزانية الملحقه والعمليات المالية للجماعات الإقليمية (ميزانية البلديات والولايات)؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.²

المطلب الثاني: خصائص وأهداف المحاسبة العمومية

أولاً: خصائص المحاسبة العمومية:

يمكن جمع خصائص المحاسبة العمومية في النقاط التالية:

- نصوص قانونية وتشريعية تنظيمية، هادفة الى تحديد الاطار القانوني لتسيير الأموال العمومي؛
- قواعد تقنية متمثلة في القوائم الاسمية لحسابات الخزينة والمستعملة من قبل أعوان التنفيذ؛¹

1 - شلال زهير، آفاق اصلاح المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2013/2014، ص08.

2 - المادة 01، القانون 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية

- لا يسعى لتحقيق الربح انما يسعى لتقديم الخدمات للمواطنين؛
 - ليس لها رأس مال معين بل تعتمد على الموارد المخصصة لها سنويا من طرف الدولة.2
- ثانيا: أهداف المحاسبة العمومية**
- ضمان حماية الأموال العمومية من أشكال التلاعب بها وسوء استخدامها؛
 - ضمان احترام التراخيص المحددة في إطار الميزانية العامة؛
 - ضمان احترام القوانين وتطبيق مضمون المخطط التنموي للوحدة في إطار الميزانية العمومية ؛
 - التحقق من احترام مبدأ المشروعية وفعالية الاختيار الملائمة؛
 - توفير البيانات اللازمة لتقييم الأداء عن طريق مقارنة الأداء الفعلي مع توقعات الأداء المخطط له في الميزانية العامة؛
 - المساعدة في اتخاذ القرارات وذلك عن طريق توفير البيانات التحليلية اللازمة³؛
 - إمكانية التعرف على الإيرادات الفعلية والنفقات، ومقارنة ذلك مع الإيرادات والنفقات المقدرة للوحدات الإدارية الحكومية، وذلك بهدف التعرف على أسباب الفروق بين الإيرادات الفعلية والمقدرة، ومن ثم اتخاذ الإجراءات المصححة التي تساعد على تفادي الفروق غير المرغوب فيها؛
 - تحقيق الرقابة الفعالة على إيرادات و نفقات الدولة، و من ثم إظهار سلامة عمليات التحصيل و الإنفاق من حيث اتساقها مع ما تفرضه القوانين و اللوائح والإجراءات،
 - إحكام الرقابة على الأصول المملوكة للوحدات الإدارية الحكومية لحمايتها من الضياع أو الاختلاس.⁴

1 - عبد المطلب ببيصار، المحاسبة العمومية وحسابات الدولة، مطبوعة دروس مقدمة لطلبة السنة أولى ماستر والسنة الثالثة تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020/2019، ص29.

2 - بوزوايد كريمة وزميري ليندة، دور المحاسبة العمومية في تنفيذ والرقابة على ميزانية البلدية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد خيضر، 2021/2020، ص09.

3 - بوعافية حدة، حملوي زكرياء، دور المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2022/2021، ص07.

4 - طالب مروة، شيروان حياة، دور المحاسبة العمومية في ضبط التكاليف والإيرادات، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في المالية والمحاسبة، تخصص مالية محاسبة، جامعة العقيد اكلي محند اولحاج، البويرة، الجزائر، 2018/2017، ص40.

المطلب الثالث: مبادئ وأعراف المحاسبة العمومية

أولاً: مبادئ المحاسبة العمومية:

1- مبدأ الفصل بين وظيفتي الأمر بالصرف والمحاسب العمومي: يختص الأمر بالصرف بمهام تختلف عن تلك المهام التي يختص بها المحاسب العمومي، ولا يتدخل كل عون في مجال اختصاص الآخر، بحيث يتم التفريق بين تسيير الميزانية وتسيير الأموال، فتسيير اعتمادات الميزانية هي أعمال إدارية من مهام الأمرين بالصرف، في حين أن تسيير الأموال هي أعمال محاسبية من مهمة المحاسب

بموجب المادتين 55 و59 من القانون 21/90 اللتان نصتا على ما يلي:

- تتنافى وظيفة الأمر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي؛

- لا يجوز للأمرين بأي حال من الأحوال أن يكونوا محاسبين معينين لديهم.¹

2- مبدأ التميز بين الشرعية والملائمة:

بموجب هذا المبدأ فإن كل ما هو شرعي أو قانوني يدخل في مفهوم الميزانية ومن اختصاص

المحاسب العمومي، بينما يدخل في مجال الملائمة كل ما هو صادر من قرارات شخصية للأمر بالصرف.

3- مبدأ عدم تخصيص الإيرادات للنفقات:

أي لا يمكن تخصيص أي إيراد لتغطية نفقة خاص حيث تستعمل موارد الدولة لتغطية نفقات الميزانية

العامة للدولة بلا تمييز، غير أنه يمكن أن ينص قانون المالية على تخصيص الموارد لتغطية بعض النفقات، المادة 08 من قانون المحاسبة العمومية.

4- مبدأ المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسب العمومي:

المحاسب العمومي مسؤول مسؤولية شخصية ومالية على العمليات الموكلة له وعن كل خطأ يرتكبه

أثناء تنفيذه لمختلف العمليات المالية.²

ثانياً: أعراف المحاسبة العمومية

لقد حدد المشرع ومختلف المراسيم والتنظيمات في مجال المحاسبة العمومية الأعراف الذين تسند لهم

مهمة تنفيذ العمليات المالية، حيث يختص كل منهم بمهام و سلطات محددة قانوناً، وأجاز لهم مباشرة المهام المحددة في التنظيم ضمن الإطار المسموح به.

1- الأمر بالصرف:

1 - كرماني هدى، مطبوعة المحاسبة العمومية، جامعة الجزائر -3-، 2021/2020، ص151

2 - بوعافية حدة، حملاوي زكرياء، مرجع سبق ذكره، ص06

الفصل الأول:الإطار النظري

- تعريف: يعرف الأمر بالصرف بأنه كل شخص يؤهل قانونا لتنفيذ العمليات المالية والادارية باسم الدولة ولحسابها أو لحساب الهيئات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري.¹

ويعتبر أمر بالصرف كل عون معني قانونا لتنفيذ إجراءات الأمر بالصرف أو تحرير حوالات قانونا لتنفيذ إجراءات الالتزام و التصفية، و إصدار سند الأمر بالصرف أو تحرير حوالات الدفع من جانب النفقات، والقيام بإجراءات الإثبات و التصفية و إصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات.²

- أنواع الأمور بالصرف:

حسب المادة 25 من قانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية ينقسم الأمور بالصرف كالتالي:

1- الأمور بالصرف الرئيسيون (الابتدائيون): حسب المادة 07 من المرسوم التنفيذي 91-313 فإن: "الأمر بالصرف الرئيسيون هم الذين يصدرون أوامر الدفع لفائدة الدائنين وأوامر تفويض الاعتمادات لفائدة الأمور بالصرف الثانويين.³

وقد نصت المادة 26 من القانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية تمنح صفة الأمر بالصرف الرئيسي حصريا للنفقات الموالية:

- المسؤولون المكلفون بتسيير المجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة ومجلس المحاسبة؛

- الوزراء في حدود الاعتمادات المفتوحة في ميزانية الدولة المخصصة لتسيير الوزارة إضافة الى الحسابات الخاصة للخزينة المرخصة في قانون المالية؛

- الوالي في حدود ميزانية الولاية؛

- رؤساء المجالس البلدية الذين يتصرفون لحسابات البلديات؛

- المسؤولون المعينون قانونا على رأس المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري؛

- المسؤولون المعينون قانونا على مصالح الدولة والمستفيدة من ميزانية ملحقة.

2- الأمور بالصرف الثانويون:

¹ - سكوتي خالد، دور الأمر بالصرف في مراقبة الميزانية، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد العاشر، العدد الثاني، الجزء الثاني، 2017، ص511.

² - المادة 23 من القانون 90-21، المؤرخ في 14 محرم 1411 الموافق ل 15 أوت 1990 المتعمق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 35، ص1134

³ - المادة 07، المرسوم التنفيذي رقم 91-313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991 المحدد لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمر بالصرف والمحاسبون العموميون.

الفصل الأول:الإطار النظري

يقوم الأمرون بالصرف الرئيسيون بتعيين الأمرين بالصرف الثانويين من أجل تسيير وتنفيذ ميزانية وحدات القطاع العام اللامركزية وبالتالي تتكون شبكة الأمرون بالصرف الثانويين من المديرين الجهويين والمديرين المنصبين على رأس الهيئات العمومية غير المركزية الذين يمثلون مختلف الوزارات على المستوى المحلي والذين يقومون بإصدار أوامر بتحصيل الإيرادات وحوالات الدفع بتفويض من الأمر بالصرف الرئيسي.¹

3- الأمر بالصرف الوحيد:

يعتبر الوالي أمرا بالصرف رئيسيا ووحيدا في نفس الوقت، بالنسبة لتنفيذ ميزانية الولاية إضافة إلى كونه المسؤول المباشر عن متابعة تنفيذ البرامج الإقليمية اللامركزية للتجهيز العمومي المقرر انجازها على مستوى الولاية وتمويل نهائي من الميزانية العامة للدولة.²

ثانيا: المحاسب العمومي:

حسب المادة 34 من القانون رقم 21/90: يتم تعيين المحاسب العمومي من قبل الوزير المكلف بالمالية ويخضع أساسا لسلطته، كما يمكن اعتماده من قبل الوزير المكلف بالمالية.

يعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات الخاصة بأموال الدولة سواء مباشرة أو بواسطة محاسبين آخرين، وسواء تعلق الأمر بدفع النفقات أو تحصيل الإيرادات

وفق نص المادة 33 من القانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية، يعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات التالية:

- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات؛

- ضمان حراسة وحفظ الأموال والسندات والقيم والموارد المكلف بها وحفظها؛

- تداول الأموال والسندات والقيم والموارد العمومية.³

- أصناف المحاسبين العموميين:

¹ - بن بيا محمد وعدي محمود، واقع المحاسبة العمومية في المؤسسة العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص مالية المؤسسة، ميدان علوم اقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار -الجزائر-، 2016-2017، ص08.

² - بن دويس فاتح وقطاف تمام هشام، واقع اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري ومواكبته لمعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 31.

³ - قنوش مولود، محاضرات في مقياس المحاسبة العمومية، السنة الثالثة ليسانس محاسبة ومراجعة، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ألكلي محند أولحاج -بويرة-، 2019/2020، ص15.

الفصل الأول:الإطار النظري

1- المحاسبون العموميون الرئيسيون: عرفتهم المادة 10 من المرسوم التنفيذي 313/91: "المحاسبون العموميون الرئيسيون هم المكلفون بتنفيذ العمليات المالية التي تجري في إطار المادة 36 من القانون 21/90".

حسب المادة 31 من المرسوم التنفيذي 313 /91 يتصف بصفة المحاسبين العموميين التابعين للدولة:

- العون المحاسب المركزي للخزينة

- أمين الخزينة المركزي

- أمين الخزينة الرئيسي

- أمين الخزينة في الولاية

- الأعوان المحاسبون للميزانيات اللاحقة

2- المحاسبون العموميون الثانويون: عرفتهم المادة 11 من المرسوم التنفيذي 91- 313: "المحاسبون العموميون الثانويون هم الذي يتولى جمع عملياتهم محاسب رئيسي".

ويتصف بصفة المحاسب العمومي الثانوي حسب المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 313/91:

- أمناء الخزينة في البلدية؛

- أمناء خزائن القطاعات الصحية والمراكز الاستشفائية الجامعية؛

- قابضو الضرائب؛

- قابضوا أملاك الدولة؛

- قابضة الجمارك؛

- محافظو الرهون.¹

3- المراقب المالي:

هو شخص تابع لوزارة المالية، يتم تعيينه بمقتضى قرار وزاري يمضيه الوزير المكلف بالميزانية²،

مهمته التأشير على مشروع الالتزام الذي يحرره الأمر بالصرف، له صلاحيات رفض بعض العمليات

المخالفة للقانون، كما يمكن للمراقب المالي اعطاء إرشادات ونصائح للأمر بالصرف فهو بمثابة مستشاره

المالي.

¹ - ربيعة بوصب ولبني بوعموشة، دور المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجباية معمقة، جامعة جيجل، الجزائر، 2016/2017، ص18-19.

² - المادة 60 من القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية

ومن بين اختصاصات المراقب المالي ما يلي:

- قرارات التعيين والتثبيت والقرارات التي تخص الحياة المهنية للموظفين ودفع مرتباتهم باستثناء الترقية في الدرجة؛
- الجداول الاسمية التي تعد عند كل سنة مالية؛
- الجداول الأصلية الأولية التي تعد في بداية السنة والجداول الأصلية المعدلة التي تطرأ أثناء السنة المالية؛
- الالتزام بنفقات التسيير والتجهيز والاستثمار؛
- كل الالتزامات المدعمة بسند الطلب أو الفاتورة الشكلية عندما يتعدى المبلغ المستوى المحدد لإبرام الصفقة العمومية؛
- كل المقررات الوزارية المتضمنة اعانة أو تفويض بالاعتماد أو تكفل بالإلحاق أو تحويل اعتمادات؛
- التزامات المتعلقة بتسديد مصاريف التكاليف الملحقة والنفقات التي تصرف من الادارة المباشرة والمثبتة بفواتير نهائية.¹

¹ - مفتاح فاطمة الزهراء، دور العنصر البشري في تحسين أدار ميزانية الجماعات المحلية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة معسكر، العدد الثاني، ديسمبر 2012، ص59-60.

المبحث الثاني: طرق تنفيذ الميزانية

تلعب الإيرادات والنفقات العامة دورا مهما في جميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية وكذا السياسية، وتتم تنفيذ هذه النفقات والإيرادات حسب عدة قوانين نص عليها المشرع الجزائري، سنقوم في هذا المبحث بعرض اجراءات ترشيد النفقات وتحصيل الإيرادات بالإضافة الى الرقابة عليها.

المطلب الأول: مرحلة تنفيذ النفقات

تعرف النفقات العامة بأنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة، تنصنف الى نفقات تسيير ونفقات تجهيز، تحتاج الى دقة عالية أثناء تنفيذها¹، ولا شك في أن أي انفاق من الخزينة يجب أن يمر بالمراحل تنفذ من قبل طرفين منفصلين هما الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، تكون هذه المراحل كالتالي:

طبقا للمادة 15 من قانون المالية العامة 90-21 تمر عملية تنفيذ النفقات العمومية في الجزائر بأربع

مراحل هي:

- مرحلة الالتزام؛
 - مرحلة التصفية؛
 - مرحلة الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات؛
 - مرحلة الدفع.
- 1- المرحلة الادارية:
- الالتزام بالنفقة: طبقا للمادة 19 من قانون المالية 20-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، فتعرف عملية الالتزام على أنها " الاجراء الذي يتم بموجبه نشوء الدين"، وهي الواقعة التي تنشأ الالتزام في ذمة الدولة، وبمعنى آخر ينشأ الارتباط بالنفقة نتيجة اتخاذ السلطة التنفيذية لقرار ما، يترتب عنه دين في ذمة الحكومة يتطلب انفاقا من جانبها².

- التصفية: هي التحقق على أساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية.
- الأمر بالصرف: وهو الأمر الذي بموجبه دفع النفقات العمومية، ويحدد تاريخ غلق تحرير الحوالات بالنسبة لمختلف أنواع النفقات ب15 ديسمبر للسنة المالية المعنية³.

1 - رقيقة بوصيع ولبنى بوعموشة، مرجع سبق ذكره، ص29.

2 - منصور خولة والصغير عائشة، اجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر -بسكرة-، الجزائر، 2020/2019، ص52.

3 - رقيقة بوصيع ولبنى بوعموشة، مرجع سبق ذكره، ص30

2- المرحلة المحاسبية:

- **الدفع:** وهو الاجراء الذي يتم بموجبه الدفع الفعلي للمبلغ المستحق لصاحبه، والتي يتم فيها اصدار أوامر بالدفع ويتولى تنفيذ هذه المرحلة المحاسب العمومي.

المطلب الثاني: تحصيل الايرادات

تتمثل هذه المراحل في إثبات حقوق الدائنين العموميين (أي الهيئات العمومية)، وتصفيتهما، والأمر بتحصيلها، من جهة، والتحصيل من جهة أخرى، فالعمليات الثلاث الأولى هي من اختصاص الأمرين بالصرف (المرحلة الادارية)، أما العملية الأخيرة فهي من اختصاص المحاسبون العموميون (أي المرحلة المحاسبية)، وذلك كالتالي:

1- مرحلة الإثبات:

لقد نصت المادة 16 من القانون 90- 21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، على أنه يعد "الإثبات الاجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي"، هذا الاجراء له طابع مادي وطابع قانوني، فمن الناحية المادية يتم التحقق من وجود الواقعة المنشئة الحق الدائن العمومي (وجود أساس الوعاء الضريبي، أو العمليات المتعلقة بالمنتجات أو الخدمات المقدمة... الخ)، ومن الناحية القانونية يجب أن يكون هذا الحق مطابقاً للأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول¹.

2- مرحلة التصفية:

لقد نصت المادة 17 من قانون 90- 21 على أنه "تسمح تصفية الايرادات، من تحديد المبلغ الصحيح للديون الواقعة على المدين لفائدة الدائن العمومي والأمر بتحصيلها"، وتتمثل في تحديد مبلغ الدين (الحق) العمومي القابل للتحصيل (مثل تحديد مبلغ الضريبة بتطبيق النسبية أو التعريف الخاصة بها على الأساس الضريبي لها).

3- الأمر بالتحصيل:

خلافاً لإجراءات الإثبات والتصفية، وباستثناء حالات الديون التي لا تحتاج بطبيعتها إلى إصدار مسبق مثل تلك المقررة في الأحكام والقرارات القضائية، فإن إجراء الأمر بتحصيل الإيرادات العمومية هو كقاعدة عامة من صلاحيات الأمرين بالصرف وحدهم.

وحسب طبيعة الديون المثبتة والمصفاة لصالح مختلف الهيئات العمومية، فإن أوامر تحصيلها تتخذ عدة أشكال: جدول جبائي (ضرائب مباشرة)، إشعار بإجراء التحصيل (ضرائب غير مباشرة، إيرادات أملاك

¹ - محمد مسعي، المحاسبة العمومية، مرجع سبق ذكره، ص63

(الدولة)، مستخرج من حكم أو قرار قضائي (غرامات، تعويضات..)، عقد (يلزم تعاقد مع هيئة عمومية ما بدفع مقابل ما يحصل عليه من خدمات على سبيل المثال)، أو أي سند آخر يمكن اعتباره قانوناً أمراً بالتحصيل¹.

4- مرحلة التحصيل:

يختص المحاسب العمومي حصرياً بعملية التحصيل النقدي للديون المستحقة من طرف الدولة والهيئات العمومية المرخصة في الميزانية، حيث يقوم هذا الأخير بعملية التكفل بسندات الأمر بتحصيل الإيرادات في حساباته ويصبح عندئذ مسؤولاً شخصياً ومالياً بمتابعة تحصيلها. ولكن قبل التكفل بأمر تحصيل الإيرادات، يجب على المحاسب العمومي أن يتحقق من توفر كافة الشروط القانونية للتحصيل، لاسيما في مجال تطبيق آجال استحقاق الإيرادات والتحقق من صحة عمليات الإثبات والتصفية، وذلك عن طريق مراقبة مدى مشروعيتها ومطابقتها للقوانين والأنظمة المعمول بها، وأن الإيراد موضوع التحصيل لا يستفيد من إجراء التقادم. وفي هذا المجال يمكن التمييز بين إجراءات التحصيل الآتية:

• إجراءات تحصيل الإيرادات ذات الطابع الجبائي.

• إجراءات تحصيل الإيرادات الخارجة عن الضرائب وأملاك الدولة².

المطلب الثالث: الرقابة على تنفيذ الميزانية

تعتبر الرقابة مجموعة من الإجراءات الإدارية والقانونية التي تضعها الدولة لغرض حماية الأموال العامة، من خلال مراقبتها لجميع النشاطات المالية لأجهزة الدولة، وهي عامل أساسي يجب توفره عند تنفيذ الميزانية العامة من أجل ضمان سلامة استخدام المال العام.

أولاً: أهداف الرقابة على تنفيذ الميزانية

1- أهداف السياسية:

تتمثل في التأكد من احترام رغبة البرلمان وعدم تجاوز الأولويات والمخصصات التي يصدرها

لتنفيذ المشاريع والخدمات العامة.

2- أهداف الاقتصادية:

¹ - بونعمة امير وحرزني عبد العالي، مساهمة المحاسبة العمومية في تحصيل إيرادات وترشيد نفقات مؤسسة عمومية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر اكايمي، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2021/2022،

تتمثل في كيفية استخدام الأموال العامة والتأكد من استثمارها في أفضل الأوجه التي تحقق النفع

العام وعدم الإسراف في صرفها وإنفاقها.

3- الأهداف القانونية:

تتمثل في التأكد من مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للقوانين والأنظمة والسياسات المالية

المتبعة وتحرص على سلامة التصرفات المالية ومعاينة المسؤولين عن أية انحرافات.

4- الأهداف الاجتماعية:

تتمثل في منع ومحاربة الفساد الإداري والاجتماعي بمختلف صورته وأنواعه مثل الرشوة والسروقة.

5- الأهداف الإدارية و التنظيمية: وتحتوي على مجموعة كبيرة من الأمور التي من شأنها المحافظة على

الأموال العامة واستعمالاتها المشروعة بكفاءة ومرونة وفعالية تؤدي إلى إحداث النتائج المتوقعة والمرغوبة.¹

ثانيا: أهمية الرقابة:

- الوظيفة التي تستطيع المؤسسة من خلالها معرفة مقدار ما تم انجازه من الأهداف التي تسعى لتحقيقها؛

- تساعد في معرفة نقاط الضعف ومعالجتها والاهتمام بنقاط القوة في العمل وتعزيزها، اكتشاف الأخطاء

وتجنب الوقوع فيها؛

- التنبؤ بالصعوبات التي يمكن ان تواجه الخطة؛

- الفوضى وارتكاب الأخطاء في العمل في حالة غياب الرقابة على الافراد؛

- زيادة الحماس وتشجيع الكفاءات، وتحقيق الاهداف بأقصى كفاءة ممكنة حيث تأثر على سلوك العمال.

ثالثا: أنواع الرقابة على تنفيذ الميزانية:

حيث تعددت صور وتقسيمات الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة بتعداد جوانب التي يمكن النظر

إليها، ونجد أن رقابة تنقسم إلى رقابة إدارية ورقابة مجلس المحاسبة ورقابة برلمانية أي السياسية.

1- من حيث الجهة التي تتولى الرقابة:

- رقابة داخلية: وهي رقابة تمارس من داخل التنظيم نفسه مثل الرقابة التي يمارسها الموظف العمومي

على الامر بالصرف وتعتبر رقابة ذاتية تمارسها الهيئة العمومية القائمة بالتنفيذ والمشرفة عليه كرقابة الوزير

تابعة للوحدة أو المصلحة أو الهيئة.

- رقابة خارجية: وهي رقابة التي تتولاها أجهزة خارجية غير خاضعة للسلطة التنفيذية وهي في الغالب

رقابة لاحقة وقد تكون هذه الرقابة إدارية أو قضائية أو تشريعية.

¹ - محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، ط1، دار المسيرة لنشر والتوزيع والطباعة، عمان،

2007، ص ص: 194_196.

2- من حيث السلطات المخولة للجهة الرقابية:

- رقابة إدارية: هي تلك التي تكون مهمتها جمع البيانات وتحليلها والوصول إلى نتائج معينة للتأكد من تطبيق القوانين والتعليمات وكذا تحقيق الأهداف الموضوعية بكفاءة تامة مع وجود سلطة التوصية لتجنب الانحرافات.

- رقابة قضائية: وهي التي تتولاها هيئة قضائية تكون مسؤولة عن إجراء عمليات الرقابة و اكتشاف المخالفات المالية ويعهد إليها بمحاكمة المسؤولين عن هذه المخالفات واصدار العقوبات اللازمة.¹

3- من حيث توقيت الرقابة: سابقة على التنفيذ ولاحقة له

- الرقابة السابقة: والتي ينفذها المراقب المالي قبل التنفيذ (أي قبل الصرف وقبل القبض) وذلك للتأكد من صحة القرارات المتخذة بخصوصها ومن صحة الحسابات، وذلك بهدف منع حدوث الأخطاء أو التجاوزات المالية مقدما.

- الرقابة اللاحقة (المؤخرة): وتسمى أيضا "بالرقابة البعدية" لأنها تتم بعد الانتهاء من تنفيذ العمل، إذا يتم مقارنة الإنجاز الفعلي بالمعايير المحددة لرصد الانحرافات والإبلاغ عنها مع الحلول المقترحة لمعالجتها بهدف تلاقيها مستقبلا.

4- الرقابة من حيث شموليتها: ونقسم إلى:

- الرقابة الشاملة: أو الرقابة على مستوى المؤسسة ككل والغرض منها تقسيم الأداء الكلي للمؤسسة ومعرفة مدى كفاءتها في تحقيق الأهداف العامة التي تعمل من أجل تحقيقها.

- الرقابة على مستوى الوحدة الإدارية: يهدف هذا النوع إلى قياس وتقسيم الإنجاز لإدارة واحدة أو قسم من أقسامها لمعرفة مدى كفاءة أداءها لمهامها وتحقيق الأهداف المطلوبة منها.

- الرقابة على مستوى الفرد: تسعى إلى تقييم أداء الفرد وإنجازه، ومعرفة مستوى كفاءته في العمل وسلوكه فيه ومدى إسهامه في تحقيق الأهداف الموضوعية.

5- الرقابة من حيث نوع الانحراف:

- الرقابة الإيجابية: تسعى إلى تحديد الانحرافات الإيجابية والمقيدة عن الخطة الموضوعية، وتحليلها، ومعرفة أسبابها والعمل على تفاديها مستقبلا.

- الرقابة السلبية: تسعى إلى تحديد وكشف الانحرافات السلبية عن الخطة الموضوعية، وتحليلها، ومعرفة أسبابها و العمل على إيجاد الحلول التابعة لها لتلاقيها وعدم الوقوع بها مستقبلا.

¹ - شبير عبد القادر، بوحصيدة إسماعيل، دور المحاسبة العمومية في تنفيذ نفقات التسيير في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريبيج، 2022/2021، ص: 85.

6- الرقابة من حيث طريقة تنظيمها:

- الرقابة المفاجئة: تتم بشكل مفاجئ ودون إنذار بقصد الاطمئنان على حسن سير العمل.
- الرقابة الدورية: هي التي تتم في فترات زمنية محددة كل أسبوع، أو كل شهر مثلا.
- الرقابة المستمرة: تتم عن طريق المتابعة المستمرة والتقييم المستمر لأداء العمل في المؤسسة.¹

¹ - راهب حورية، دور المحاسبة العمومية في صرف النفقات العمومية والرقابة عليها، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص محاسبة مالية، المركز الجامعي بتيهمسيلت، تيهمسيلت 2014/2015، ص48-49.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

بعد تطرقنا لأهم الجوانب النظرية التي تناولت موضوع في الجماعات المحلية تم التطرق في هذا المبحث لبعض الدراسات التي تناولت موضوع المذكرة أو كانت لها علاقة به، إضافة إلى محاولة إجراء مقارنة بين هاته الدراسات والدراسة التي قمنا بها من حيث أوجه التشابه والاختلاف في ما بينها وكيفية الاستفادة منها.

المطلب الأول: الرسائل الجامعية باللغة العربية

أولاً: دراسة بلمتلوك عادل

بعنوان " الرقابة على تنفيذ الميزانيات الجماعات المحلية وأثرها في ترشيد النفقات "، مذكرة ماستر، تخصص المالية والمحاسبة، جامعة محمد خيضر -بسكرة-،، السنة الدراسية 2018/2019. هدفت هذه الدراسة إلى محاولة الامام ببعض المصطلحات التي تتعلق بالجماعات المحلية وميزانياتها، ومحاولة معرفة كيفية اعداد ميزانية الجماعات المحلية وتنفيذها والرقابة عليها من خلال دراسة ميدانية لبلدية الشقفة.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- ميزانية الجماعات المحلية عبارة عن وثيقة تقدر النفقات والايرادات السنوية النهائية للجماعات المحلية بالشكل الذي يسمح بإدارة مصالحها ومباشرة مهامها على أكمل وجه،
- تعتبر وثائق ميزانية الجماعات المحلية الوسيلة الوحيدة والأساسية التي تبين كيفية توظيف ايرادات وصرف النفقات،
- ممارسة وظيفة المحاسب العمومي من طرف أشخاص تلقوا تكوينا متخصصا ومعينون بصفة قانونية لشغل ذلك المنصب من طرف الوزير المكلف بالمالية ويخضعون لحمايته وسلطته.
- المفتشية العامة للمالية جهاز اداري تابع للوزارة المالية، مكلف بالرقابة البعدية على مالية الجماعات المحلية
- مجلس المحاسبة مؤسسة تتمتع باختصاص اداري وقضائي.

ثانياً: دراسة مزارى فتحي والعيدودي محمد خير الدين

بعنوان "أثر المحاسبة العمومية على تسيير الجماعات المحلية"، مذكرة ماستر، تخصص ادارة أعمال عمومية، جامعة يحيى فارس -المدية-،، السنة الدراسية 2015/2016. هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أهداف المحاسبة العمومية ومجال تطبيقها.

- دور الجماعات المحلية في اطار ماهية البلدية.
- اظهار ومعرفة اجراءات تنفيذ ميزانية البلدية وكشف الثغرات والاختلالات التي قد تحدث أحيانا أثناء مراحل تنفيذها.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها يمكن تدعيم الجماعات المحلية في تحقيق خياراتها من خلال توفير الموارد المالية اللازمة، مع توفير التسيير الحسن.

- توفر مختلف الأساليب التقنية والقانونية المتعلقة بأسس وقواعد المحاسبة العمومية من أجل تنفيذ الميزانية
- عم التحكم في تحضير الميزانية، وهذا راجع الى: الكثير من المحاسبين العموميين لا يحسنون التعليمات المستجدة التي أدخلت على قوانين تطبيق المحاسبة العمومية هذا من جهة، ومن جهة اخرى عدم وجود تنسيق بين القابض البلدي والمحاسب العمومي والأمر بالصرف.

ثالثا: دراسة بوسنة سلوى

بعنوان "المحاسبة العمومية وسبل تطويرها"، رسالة ماجستير، تخصص دراسات محاسبية جباية وتدقيق، جامعة الجزائر - 3، السنة الدراسية 2016/2015.

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على واقع المحاسبة العمومية في الجزائر ومدى مواكبتها للتحويلات الاقتصادية العالمية،

- اعطاء نظرة جولة معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام وأهميتها
- ابراز مساعي الجزائر، لتطوير نظامها المحاسبي وسبل تطبيق هذه المشاريع، وكذا محاولة رصد المعوقات امام هذه المساعي.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها

- فكرة الاصلاح المحاسبي للدولة بدأت منذ التسعينات، لكنها فشلت في صياغة مخطط محاسبي للدولة يتوافق مع متطلبات المعايير الدولية لسنة 2002 فتم التخلي عنه
- سعت الجزائر الى تبني معايير محاسبة دولية وأخرى فرنسية وصلت الى 17 معيار، لا تزال قيد الدراسة

- وجود صعوبة في تحديد قيمة مباني الدولة بسبب الاختلاف حول قيمتها التاريخية، واعتماد السلطات على انتظار حل هذا المشكل في فرنسا واستتساخ الحل في الجزائر.

أما فيما يخص أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسات السابقة الذكر ومذكرتنا فهي موضحة في الجدول الموالي، كما أن هذا الجدول يوضح ما استفدنا من هذه الدراسات.

الجدول رقم 01: المقارنة بين دراستنا والرسائل الجامعية باللغة العربية

طريقة الاستفادة	أوجه الاختلاف	أوجه التشابه	الدراسة
<ul style="list-style-type: none"> - بعض المعلومات المهمة حول البلديات - الاستفادة من بعض المراجع واستخدامها في الدراسة 	<ul style="list-style-type: none"> - تم تقسيم العمل الى 3 فصول في حين عملنا قسمناه الى فصلين فقط. - دراسة الحالة لدينا في ولاية برج بوعريريج بلدية سيدي امبارك اما هذه الدراسة فكانت في بلدية الشقة ولاية جيجل - تم طرح الاطار المفاهيمي الجماعات المحلية وميزانيتها والنفقات والايادات العامة الخاصة بها في حين قمنا في دراستنا بالتطرق الى الاطار المفاهيمي للمحاسبة العامة بالإضافة الى طرق تنفيذ الميزانية العمومية. - اختلاف زمن الدراسة 	<ul style="list-style-type: none"> - تشابه الموضوع وتخصصه الذي هو المحاسبة - كلتا المذكرتين قدمتا ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر - اتفقت الدراسات في اختيار أسلوب دراسة الحالة - استخدام كلتا الدراسات المنهج الوصفي في عرض معلوماتها - اتفقت الدراسات على نفس عينة المؤسسات العمومية لملائمتها مع موضوع المحاسبة العمومية 	<ul style="list-style-type: none"> - بلمتلوك عادل
	<ul style="list-style-type: none"> - اختلاف زمن ومكان الدراسات - هدفت هذه الدراسة الى ابراز دور الجماعات المحلية في حين هدفت دراستنا الى ابراز كيفية التسيير المحاسبي في الجماعات المحلية 	<ul style="list-style-type: none"> - اتفقت الدراسات في اختيار أسلوب دراسة الحالة - استخدام كلتا الدراسات المنهج الوصفي في عرض معلوماتها - الاتفاق على نفس عينة المؤسسات العمومية لملائمتها مع موضوع المحاسبة العمومية 	<ul style="list-style-type: none"> - دراسة مزارى فتحي والعيدودي محمد خير الدين
	<ul style="list-style-type: none"> - اختلاف زمن ومكان الدراسة - تم تقسيم دراستها الى اربع فصول في حين قسمنا دراستنا 	<ul style="list-style-type: none"> - تناول المبحث الأول نفس المفهوم وهو الاطار المفاهيمي للمحاسبة العمومية 	<ul style="list-style-type: none"> - دراسة بوسنة سلوى

الى فصلين	- اختيار نفس نوع الجماعات المحلية لدراسة الحالة وهي البلدية - تشابه الموضوع وتخصصه الذي هو المحاسبة	
-----------	--	--

المصدر: من إعداد الطلبتين

المطلب الثاني: المقالات العلمية باللغة العربية

أولاً: مفتاح فاطمة الزهراء

بعنوان "دور العنصر البشري في تحسين أداء ميزانية الجماعات المحلية -دراسة ميزانية البلدية-"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد الثاني، ديسمبر 2012.

هدفت هذه الدراسة الى عرض الأعدان المتدخلون في تسيير ميزانية البلدية ومهامهم، و دورهم في ضمان السير الحسن للميزانية بالإضافة الى إبراز الضعف لديهم والصعوبات التي تواجههم.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن للمسيرين القائمين على ميزانيات البلديات دور أساسي في تحقيق حسن التسيير أو سوءه انطلاقاً من المهام والمسؤوليات والآليات التي يتمتعون بها، بالإضافة الى تأهيل العنصر البشري وضرورته من أجل نجاح الاصلاحات المطلوبة في مجال المالية المحلية، والأوضاع التي يسجلها الواقع المعاش الذي يتطلب اعادة النظر في كفاءة ومؤهلات هذا العنصر ومتابعة تكوينه وتطوير قدراته ثم تحفيزه وتعزيز مبادراته، ورغم الدور الكبير لهؤلاء المسيرين الا أنه لا يجب القاء المسؤولية الكاملة عليهم في سوء التسيير وتجاهل الأسباب الأخرى.

ثانياً: بن عامر زبير

بعنوان "دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية -دراسة حالة بلدية عين تسرة برج بوعريرج، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، المجلد3، العدد2، السنة 2020.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور ميزانية البلدية في تحقيق التنمية على المستوى المحلي، التعرف على مختلف المجالات التنموية المحلية التي تهتم بها المخططات البلدية، وتشخيص البرامج الممولة عن طريق صندوق التضامن وصندوق الضمان للجماعات المحلية، بالإضافة الى إبراز دور الاقتطاع من إيرادات قسم التسيير في تجسيد التنمية المحلية.

الفصل الأول:الإطار النظري

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: تساهم ميزانية بلدية عين تسرة في عملية التنمية المحلية، إلا أن مساهمتها المباشرة من خلال الاقتطاع من إيرادات قسم التسيير والمخصص لتمويل نفقات قسم التسيير والمخصص لتمويل نفقات قسم التجهيز والاستثمار.

- تمثل مخططات البلدية للتنمية حصة الأسد في تمويل التنمية المحلية إذ تمول 73 بالمئة من إجمالي التمويلات وثانيا اعانات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بنسبة 17 بالمئة تحتل عملية اصلاح الطرق وفك العزلة المرتبة الأولى في اهتمامات بلدية عين تسرة.

- توجه معظم تمويلات البلدية الى برامج هادفة تهمين ممتلكات البلدية ويوجد جزء معتبر من هذه التمويلات للتكفل بالإصلاحات المختلفة على مستوى المدارس الابتدائية.

ثالثا: دراسة عبد المطلب بيصار

بعنوان "دور أعوان المحاسبة العمومية في فعالية تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد12، العدد01، السنة2021.

هدفت هذه الدراسة إلى ابراز مفهوم ميزانية الجماعات المحلية وكذا أعوان المحاسبة العمومية.

- التعرف على مراحل تنفيذ الميزانية.

- التعرف على اجراءات الرقابة والتنفيذ على ميزانية البلديات.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- ميزانية الجماعات المحلية عبارة عن وثيقة تقدر النفقات والإيرادات السنوية للجماعات المحلية بالشكل الذي يسمح بإدارة مصالحها ومباشرة مهامها على أكمل وجه.

- يتم اعداد الميزانية الاولى BP قبل بدء السنة المالية من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي بمساعدة الأمين العام للبلدية ورؤساء المصالح.

- يتم التصويت على الميزانية قبل 10/31 من السنة المالية السابقة لسنة التنفيذ، أما الميزانية الاضافية فيصوت عليها قبل 06/15 من سنة التنفيذ.

- تخضع البلدية لرقابة الوصاية، وتختلف السلطة الوصية حسب عدد السكان.

الجدول رقم 02: المقارنة بين دراستنا والمقالات العلمية باللغة العربية

الدراسات السابقة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف	كيفية الاستفادة
مفتاح فاطمة الزهراء 2012	- تم عرض الأعوان المتدخلون في تسيير ميزانية البلدية ومهامهم - اتفقت الدراسات في اختيار أسلوب دراسة الحالة - الاتفاق على هيئة البلدية في الدراسة لملائمتها مع موضوع المحاسبة العمومية	- هدفت الدراسة الى تحديد دور العنصر البشري في تحسين أداء ميزانية الجماعات المحلية في حين تناولت دراستنا كيفية التسيير المحاسبي في الجماعات المحلية - اختلفت الدراستين في الزمان والمكان	- المقارنة بين المعلومات في الدراسات - تدقيق وتصحيح الأخطاء ان وجدت في المعلومات - الاستفادة وزيادة المعلومات
بن عامر زبير 2020	- الاتفاق على هيئة البلدية في الدراسة لملائمتها مع موضوع المحاسبة العمومية	- هدفت الدراسة الى توضيح دور ميزانية البلدية في تحقيق التنمية في حين هدفت دراستنا الى كيفية التسيير المحاسبي في البلدية - تناولت الدراسة مفاهيم حول التنمية المحلية في حين تناولت دراستنا مفاهيم حول المحاسبة العمومية - اختلف زمن ومكان الدراستان	
د. عبد المطلب بيسار	- التطرق الى تعريف أعوان المحاسبة العمومية ومهامهم - اعتماد نفس المنهج الوصفي - الاتفاق على هيئة البلدية في الدراسة لملائمتها مع موضوع المحاسبة العمومية	- هدفت الدراسة الى فعالية أعوان المحاسبة العمومية في تنفيذ ميزانية البلدية في حين هدفت دراستنا الى تبيان كيفية تنفيذ هؤلاء الأعوان للميزانية - الدراسة عبارة عن مقالة مجلة في حين دراستنا مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر - اختلف زمن ومكان الدراسات	

المصدر: من إعداد الطالبتين

المطلب الثالث: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

أولاً: دراسة jaun santamaria pastor et jean- claude nemery

بعنوان "le controle et l'action des collectivité locales" ، "مراقبة وتدقيق تصرف الجماعات المحلية"، Edition du consiel de l'europe ، mars1999.

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة العلاقة بين مختلف المستويات الحكومية المراقبة لتصرفات الجماعات المحلية والى الرقابة التي تمارس على تصرفات الجماعات المحلية من طرف المحاكم أو من طرف الأجهزة المستقلة من جهة بالإضافة الى التقارير الداخلية من بين مختلف مصالح الجماعة المحلية، وختمت الدراسة بمجموعة من التوصيات للدول الأوروبية فيما يتعلق بأنظمة الرقابة وأشكالها وإجراءاتها ومدى شموليتها لتصرفات الجماعات المحلية.

ثانياً: دراسة منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي "OCDE" 2017:

بعنوان "Accrual practices and reform experiences in new zealand "OCDE countries"، وهي عبارة عن مقال في مجلة OCDN Journal on Budgeting، تناولت هذه الدراسة تجربة نيوزلندا في اصلاح نظام المحاسبة العمومية من خلال اصلاح الميزانية العامة للدولة واصلاح النظام المحاسبي الحكومي ومخرجاته وكذا تقارير التدقيق والمراجعة.

هدفت هذه الدراسة الى عرض التجربة الناجحة لنيوزيلندا في اعتماد موازنة البرامج القائمة على النتائج والانتقال الى محاسبة الاستحقاق وأهم التحديات التي واجهتها عملية الاصلاح، وخلصت هذه الدراسة الى استنتاج اهم عوامل نجاح التجربة النيوزيلندية في اصلاح نظام المحاسبة العمومية والت تمثلت اصلا في الارادة السياسية للإصلاح والقيادة الادارية والموظفين المؤهلين، بالإضافة الى التقسيم الاداري الذي ساعد في توحيد الاصلاح لكون وزارة الخزانة في نيوزيلندا مسؤولة عن كل من الاقتصاد والمحاسبة حيث هاتين الوظيفتين غالبا ما يتم تقسيمها في بلدان اخرى

ثالثاً: دراسة 2018 Brahim Belacel:

بعنوان Réforme de la comptabilité de l'Etat en algérie وهي عبارة عن اطروحة دكتوراه في العلوم القانونية من جامعة الصربون بفرنسا، هدفت الدراسة الى تحديد أهداف ومضمون نطاق اصلاح محاسبة الدولة في الجزائر مع دراسة وتحليل الاطار التقني والقانوني والتقني لمحاسبة الدولة الحالي وتحديد أوجه قصوره.

الفصل الأول:الإطار النظري

وقد توصلت هذه الدراسة الى بعض النتائج أهمها الاطار القانوني والتشريعي للمحاسبة العمومية في الجزائر هو مشروع معقد وصعب التنفيذ يهدف الى توفير معلومات موثوقة وشاملة يعزز من شفافية المالية، كما يهدف القانون العضوي الجديد الذي تجاوز النقائص التي يعرفها الاطار الحالي ويؤسس لحوكمة المالية العامة في الجزائر من خلال الاعتماد على مبدأ الأداء والانتقال الى المحاسبة على أساس الاستحقاق وفق المعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام

أما فيما يخص أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسات السابقة الذكر ومذكرتنا فهي موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم 03: المقارنة بين دراستنا والدراسات الاجنبية السابقة

الدراسة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
jaun santamaria pastor et jean- claude nemery	- اعتماد نفس المنهج الوصفي - الاعتماد على اسلوب دراسة حالة - الاتفاق على نفس الموضوع الذي يخص المحاسبة العمومية	- هدفت هذه الدراسة الى دراسة العلاقة بين المستويات الحكومية ورقابتها على الجماعات المحلية في حين هدفت دراستنا الى توضيح التسيير المحاسبي في المؤسسات العمومية - اختلاف زمان ومكان الدراستين - اختلاف طريقة تحليل البيانات
دراسة منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي "OCDE" 2017	- كلا تدرسان موضوع في اطار المحاسبة العمومية - اعتماد على المنهج الوصفي في عرض المعلومات النظرية	- هدفت الدراسة الى عرض اصلاح النظام المحاسبي الحكومي في حين تهدف دراستنا الى توضيح التقييد المحاسبي للعمليات المالية في المؤسسات العمومية. - اختلاف زمن ومكان الدراستين
Brahim Belacel 2018	- اتفاق الموضوع ضمن نطاق المحاسبة	- هدفت الدراسة الى تحديد مضمون نطاق اصلاح محاسبة الدولة في

الجزائر في حين هدفت دراستنا الى شرح العمليات المالية وكيفية تقييدها محاسبيا في البلديات - اختلاف زمن ومكان الدراستين	العمومية - التطرق الى المحاسبة العمومية في الجزائر الاعتماد على المنهج الوصفي في عرض المعلومات	
---	--	--

المصدر: من اعداد الطالبتين

خلاصة الفصل الأول:

لقد تطرقنا في هذا الفصل الى الاطار النظري للمحاسبة العمومية بالإضافة الى الأطراف القائمين عليها، وطرق تنفيذ الميزانية العمومية من تحصيل الإيرادات الى ترشيد النفقات، وقد استنتجنا أن المحاسبة العمومية هي فرع من فروع المحاسبة تعتمد المؤسسات الادارية الحكومية الغير هادفة الى ربح، وذلك بغية تحقيق الرقابة على نشاط هذه المؤسسات، والحصول على تقارير دقيقة حول الاستخدامات والموارد، تقوم على مبادئ أساسية أهمها مبدأ الفصل بين وظيفتي الأمر بالصرف والمحاسب العمومي بالإضافة الى المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسبين العموميين

بالإضافة الى تناول طريقة تنفيذ النفقات التي نص عليها العديد من المواد القانونية وتمر بمرحلتين ادارية وأخرى محاسبية تمر كل منهما بإجراءات معينة تخص الالتزام والأمر بالتحصيل ثم اخيرا التحصيل وفي الأخير تطرقنا الى تنفيذ الإيرادات والتي تعتبر موارد اقتصادية في شكل تدفقات نقدية الهدف منها تغطية النفقات لإشباع الحاجات العامة، تنقسم بدورها الى مرحلتين الأولى ادارية والثانية محاسبية، كذلك تقسم كل منهما الى اجراءات معينة تبدأ بالإثبات ثم التصفية والأمر بالتحصيل، وأخيرا تحصيلها كما تحظى الرقابة على تنفيذ الميزانية بأهمية بالغة في وقتنا الحالي، يهدف من خلالها الى التأكد من تنفيذ الميزانية على اكمل وجه وبالطريقة المرسومة.

الفصل الثاني:

الاطار التطبيقي للتسيير

المحاسبي في البلديات

تمهيد:

بعدها تطرقنا للدراسة النظرية وتحديد مفاهيم المحاسبة العمومية ودورها في إعداد ميزانية البلدية وتحضيرها وعملية تنفيذها والرقابة عليها، سنحاول في هذا الفصل بإسقاط الجانب النظري على أرض الواقع في دراسة ميدانية حول بلدية سيدي امبارك حيث تم تقسيمه الى 3 مباحث كالتالي:

المبحث الأول: تقديم بلدية سيدي مبارك

المبحث الثاني: ميزانية بلدية سيدي مبارك

المبحث الثالث: اعداد وتنفيذ ميزانية سيدي مبارك

المبحث الأول: تقديم بلدية سيدي مبارك

إن بلدية سيدي امبارك كانت عبارة عن مركز سكاني تابع لبلدية المعاضيد المختلطة، الذي تم إنشاؤه عام 1872 للألزاسيين واللورين (المعمرين فرنسيين)، وكان مركزا مأهولا في عام 1874 وكان يضم 46 منزلا عام 1877، وقد أطلق عليها المستعمر الفرنسي خلال الحقبة الاستعمارية تسمية (PAUL) DOUMER (بول دومار بموجب مرسوم صادر في 25 نوفمبر 1932).

المطلب الأول: تعريف بلدية سيدي مبارك ومهامها

أولا: تعريف بلدية سيدي امبارك:

تم إنشاؤها كبلدية بموجب مرسوم صادر في 14 يناير 1957 واطلق عليها اسم "دوار سيدي مبارك" وكانت تابعة لمقاطعة برج بوعريريج، عمالة سطيف ولاية قسنطينة. وبعد الاستقلال، وخلال التقسيم الإداري لسنة 1983 تم ادراج بلدية سيدي امبارك ضمن بلديات ولاية برج بوعريريج، دائرة بئر قاصد علي، تقع بلدية سيدي امبارك على الطريقين الوطنيين 05 و103 شرق عاصمة الولاية. وتبعد عن مركز الولاية بحوالي 15 كم، وتمثل حدودها الادارية في:

- من الشمال بلديتي خليل و حسناوة.
- من الجنوب بلديتي العناصر وعين تسرة.
- من الشرق بلدية بئر قاصد علي.
- من الغرب بلدية برج بوعريريج.

يقدر عدد سكانها بحوالي 1683 نسمة (إحصاء 2008)، ومساحتها ب136.5 كم2.

ثانيا: مهام بلدية سيدي امبارك

- العمل على تطوير المدينة وتحسين إطار الحياة للمواطنين؛
- استغلال الموارد المتوفرة بصفة عقلانية؛
- التخطيط لمختلف الإنجازات قصد رفع مستوى الرقي الاجتماعي؛
- توفير كل الاحتياجات والمرافق العمومية التي يحتاجها المواطن.

ثالثا: خصائص بلدية سيدي امبارك:

- تتميز بلدية سيدي امبارك بمجموعة من الخصائص نوجزها في المجالات التالية:
- مجال الصحة والحماية الاجتماعية: تحتوي بلدية سيدي امبارك على مركز صحي وعلى عيادة متعددة الخدمات و04 قاعات علاج.
- مجال الشؤون الدينية والأوقاف: يوجد في البلدية 11 مسجد و06 مدارس قرآنية.
- مجال البريد والمواصلات: حيث تحتوي على 02 مراكز بريد.

- مجال تعليمي: تحتوي البلدية على 11 مؤسسة تربوية خاصة بالطور الأول و03 مؤسسات خاصة بالطور الثاني و01 مؤسسة خاصة بالطور الثالث.
- مجال الشباب والرياضة: تحتوي بلدية سيدي مبارك على مركب رياضي ودار الشباب .
- مجال الصناعي: تحتوي البلدية على 06مصانع.

المطلب الثاني: تشكيل المجلس الشعبي البلدي لبلدية سيدي امبارك

أولاً: تشكيل المجلس الشعبي البلدي لبلدية سيدي امبارك:

يتشكل المجلس الشعبي البلدي الحالي لبلدية سيدي امبارك بناء على نتائج الانتخابات المحلية من 15عضو يضم التشكيلة التالية:

- قائمة الأحرار: حاز على المرتبة الأولى ب08أعضاء؛
 - حزب التجمع الوطني الديمقراطي: حاز على المرتبة الثانية ب 05أعضاء؛
 - حزب جبهة المستقبل: حاز على المرتبة الثالثة ب02أعضاء.
- يتأسس الهيئة التنفيذية رئيس المجلس الشعبي البلدي، حيث يتكون من 4نواب مكلفون بالقطاعات التالية، أما الإدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس البلدية، وقد عين المجلس الشعبي البلدي بعد اقتراح رئيسه3 مندوبون:

- مندوب خاص بالفرع البلدي لقرية بولحاف؛
- مندوب خاص بالفرع البلدي لقرية أولاد سيدي عمر؛
- مندوب خاص بالفرع البلدي لقرية عين التراب.

ثانياً: لجان المجلس الشعبي البلدي:

يتشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه، لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه، وعدد اللجان الدائمة 3لجان تتكون كل لجنة من تشكيلة سياسية من ضمنهم رئيس اللجنة وهي كالاتي:

- لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضة؛
- لجنة البناء والتعمير؛
- لجنة الصحة والنظافة.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي لبلدية سيدي امبارك

رئيس المجلس الشعبي البلدي:

ينتخب المجلس الشعبي البلدي للعهد الخامس للعهد الانتخابية ويمارس السلطات باسم الجماعات المحلية الاقليمية التي يمثلها باسم الدولة ويجب عليه ان يقيم بصفة دائمة وفعلية بإقليم البلدية وفي الحالات الاستثنائية يمكن للوالي الترخيص بغير ذلك.

الامانة العامة:

تقوم الامانة العامة بإدارة الشؤون الادارية المتعلقة والخاصة البلدية، واعداد برامج عمل المجلس الشعبي

البلدي، يسيرها الامين العام للبلدية وتوكل له مجموعة من المهام من اهمها:

الاشراف على صالح البلدية وتوحيدها؛

اعداد اجتماعات المجلس الشعبي البلدي؛

تحقيق العلاقات بين المصالح الادارية والتقنية وتنظيمها والتنسيق بينهما ورقابتهما.

مصلحة الشؤون الإدارية والمالية: تتكون من مكاتب

مكتب تسيير المستخدمين.

مكتب الميزانية والحسابات والعمليات المالية.

اللذان يهتمان ب:

المالية والمحاسبة؛

مسك المحاسبة العامة؛

اعداد تقديرات المحاسبة؛

اعداد وتطبيق حسابات البلدية؛

متابعة ومراقبة المخطط البلدي للتنمية؛

اعداد وابرار صفقات الميزانية والمناقصات؛

تسيير ممتلكات البلدية (المنقولة وغير المنقولة).

مصلحة التنظيم والشؤون العامة:

تتكون من مكاتب :

مكتب التنظيم والانتخابات .

مكتب الحالة المدنية.

مصلحة البناء والتعمير:

تتكون من مكتب:

مكتب البناء والتعمير.

ومن أهم الأعمال التي يقوم بها :

تطبيق وتنفيذ المراسيم والقرارات المتعلقة بالتعمير فيما يخص الأراضي الخاصة بالمشاريع والمحافظة عليها .

تطبيق القوانين والتعليمات الخاصة بإبرام الصفقات ومتابعة عملية الإنجاز .

مصلحة التجهيز وممتلكات البلدية:

تتكون من مكتبين:

مكتب التجهيز والصفقات .

مكتب ممتلكات البلدية.

الهيكل البلدي لحفظ الصحة والنظافة العمومية:

يتكون من 6 مكاتب:

مكتب الرقابة والتفتيش لحفظ الصحة والنظافة العمومية.

مكتب الأنشطة الجوارية وحملات التوعية للمواطنين.

مكتب رقابة جودة المنتجات الاستهلاكية.

مكتب التحاليل المخبرية .

مكتب الوقاية ومكافحة الأمراض المتقلة .


مكتب رقابة نظافة المياه الصالحة للشرب والسقي ومعالجة مياه الصرف الصحي والتجمعات المائية.

مصلحة الشؤون الاجتماعية والمنازعات:

تتكون من مكتب:

مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية.

الشكل 01: الهيكل التنظيمي لبلدية سيدي امبارك



المصدر: المعلومات المقدمة من طرف البلدية

المبحث الثاني: تقديم ميزانية بلدية سيدي امبارك

تقوم البلدية بمجموعة من الوظائف الأساسية كأعمال الترميم والصيانة والتنظيف ومختلف أعمال التهيئة الحضرية بهدف تحسين محيط البلدية يدير هذه الوظائف المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية.

المطلب الأول: ميزانية البلدية

حسب المادة 176 من القانون 11-10 والمتعلق بالبلدية، فهي تعرف على أنها: "دول تقديرات الايرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص وادارة يسمح بسير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار".

وكذلك تعرف الميزانية على أنها: "جرد للنفقات والايرادات المقرر تحقيقها خلال مدة محددة من طرف شخص أو هيئة ما، وهي تعني أن للبلدية مجموعة من الحسابات المالية التي تقيد سنة ميلادية واحدة وتخص جميع الموارد المتاحة والأعباء الواجب أداءها، أو وثيقة حسابية تقديرية يتم اعدادها لدورة معينة تقدم فيها الاعتمادات المالية لعمليات معينة، بمعنى تحديد أوجه الانفاق والايرادات التي ستغطي هذه المصاريف.

المطلب الثاني: وثائق الميزانية

وتتمثل وثائق ميزانية البلدية فيما يلي:

- **أولا: الميزانية الأولية (الابتدائية):** وهي اول ميزانية تعدها البلدية، وتعتبر الوثيقة الاصلية التي تقدر فيها جميع الايرادات والنفقات المتعلقة بالدورة التي وضعت من أجلها.

ويتم اعدادها قبل 31 اكتوبر من السنة المالية التي تسبق تنفيذها، وتتكون من 116 صفحة وتجدر الاشارة الى ان الصفحة الأولى من الميزانية تعطي ملخصا عاما للوضعية الاقتصادية والسياسية المالية للجماعة المحلية، لا بد من وضع هذه الميزانية الأولية قبل بدأ السنة المالية الجديدة.

ويمكن التمييز بين الميزانية الأولية لقسم التسيير والميزانية الأولية لقسم التجهيز كالتالي:

الجدول رقم 04: الميزانية الأولية لقسمي التسيير والتجهيز

الميزانية الاولية لقسم التسيير	الميزانية الاولية لقسم التجهيز
ميزانية تقديرية يتم اعدادها بناء على بطاقة الحساب التي تسلم من ادارة الضرائب (انظر الملحق رقم 02)، بالإضافة الى التعليمات الوزارية	ميزانية تقديرية تحتوي على اقتطاع نفقات التجهيز والاستثمار (10%) وعدد البرامج التي يمكن تنفيذها حسب مبلغ الاقتطاع

المصدر: من اعداد الطلبة

ثانيا: **الميزانية الاضافية:** وهي وثيقة مالية يتمثل دورها في اعادة النظر في المبالغ التقديرية الميزانية الأولية، قصد تكميلها وتعديلها وضبط موازنة الإيرادات مع النفقات وكذلك مقارنة الإيرادات الحقيقية المحصلة خلال تلك السنة المالية.

الجدول رقم 05: عناصر الميزانية الاضافية لقسمي التسيير والتجهيز

قسم التسيير	قسم التجهيز
يتم على مستوى الميزانية الاضافية لقسم التسيير عرض الإيرادات الحقيقية التي سيتم انفاقها خلال السنة المالية	يتم على مستوى الميزانية الاضافية لقسم التسيير
- تحتوي الى النفقات والإيرادات الجديدة الغير مقيدة بالميزانية الاولية، و ذلك بعد تحصيل إيرادات جديدة عن طريق اجراء فتح اعتمادات مالية مسبقة قبل اعداد الميزانية الاضافية	- عرض مبلغ الاقتطاع
- تحتوي على التعديلات سواء بالزيادة او النقصان للنفقات والإيرادات المتوقعة في الميزانية الاولية.	- البرامج المسجلة في الميزانية الأولية
	- البرامج الجديدة (البرامج التي تستفيد منها البلدية خلال السنة المالية قبل اعداد الميزانية الاضافية
	- البرامج الباقي انجازها (برامج تخص سنوات مالية سابقة لم يتم غلقها)

المصدر: من انجاز الطلبة بناء على المعلومات المقدمة من البلدية

- في حالة ظهور إيرادات جديدة بعد المصادقة على الميزانية الاضافية، يسجل المجلس الشعبي البلدي هذه الاعتمادات عن طريق ترخيص خاص يصادق عليه من طرف السلطة الوصية، ويسوى بالحساب الاداري.

ثالثا: **الحساب الاداري:** يعرف هذا الحساب بأنه حصيلة العمليات التي أنجزت بالفعل بعد انتهاء السنة المالية. يتم الاعتماد أثناء القيام به على ملاحق مختلفة الخاصة بالعمليات المالية ذلك بعد اعدادها وضبطها، يحددها القانون بموجب التعليم الوزارية رقم 01 (C1) ، ويمكن التمييز بين نوعين منها ملاحق خاصة بقسم التسيير وأخرى ملاحق خاصة بقسم التجهيز كالتالي:

الجدول رقم 06: الملاحق الخاصة بإنجاز الحساب الاداري لقسمي التسيير والتجهيز

قسم التسيير	قسم التجهيز
- الملحق رقم 21: بطاقة حوصلة الايرادات (انظر الملحق رقم 06)	- الملحق رقم 21: بطاقة حوصلة الايرادات (انظر الملحق رقم 07)
- الملحق رقم 37: كشف الباقي للإنجاز (النفقات)	- البطاقة رقم 18: المراجعة الاجمالية للنفقات والايرادات لقسم التجهيز
- الملحق رقم 39: كشف الباقي للإنجاز (الايرادات)	- الملحق رقم 37: الكشف عن باقي الانجاز (نفقات قسم التجهيز)
- الملحق رقم 40: الأموال الخاصة	- الملحق رقم 39: كشف باقي الانجاز ايرادات قسم التجهيز
- الملحق رقم 41: كشف اعتمادات فرع التسيير	- الملحق رقم 41: كشف اعتمادات فرع التجهيز

المصدر: من اعداد الطلبة بناء على معلومات المقدمة من البلدية

ويتم القيام بالموازنة العامة لقسمي التسيير وكذا التجهيز حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 07: الموازنة العامة في قسمي التسيير والتجهيز

قسم التسيير	قسم التجهيز
<ul style="list-style-type: none"> • النفقات: يسجل فيها الاعتمادات المفتوحة في الميزانية الاضافية بترخيص خاص • تحديد النفقات (الملتزم بها خلال السنة المالية) • الانجازات (جميع النفقات المدفوعة خلال السنة المالية) • باقي الانجاز (المصاريف والنفقات الملتزم بها خلال السنة المالية والغير مدفوعة) 	<ul style="list-style-type: none"> النفقات: - التقديرات - التحديدات - الانجازات - باقي الانجاز
- الايرادات: تسجل الايرادات الحقيقية المحصلة خلال السنة المالية	الايرادات: ايراد خاص بكل برنامج مسجل في قسم الايرادات مع تحديد نوع وطبيعة الايراد (الايرادات الحقيقية لكل برنامج)

المصدر: من انجاز الطلبتين

المطلب الثالث: الإيرادات والنفقات

- أولاً: الإيرادات:

الإيرادات هي مجموع الأموال التي تحصلها البلدية، من مختلف المصادر لتغطية النفقات، خلال فترة زمنية وذلك للوصول الى تحقيق أهدافها.

1- الإيرادات الجبائية:

تمثل محاصيل الموارد الجبائية التي يؤذن بقبضها لصالح البلدية بموجب القوانين والتنظيمات المعمول بها، وتعتبر الجباية الإيراد الأساسي الذي تعتمد عليها ميزانية بلدية سيدي امبارك بنسبة تفوق 40 % وتشمل إيرادات الجباية على:

- الرسم الإجمالي الوحيد على تأدية الخدمات؛
- رسم الذبح؛
- رسم الحفلات،
- رسوم أخرى (غير مباشرة)؛
- الرسم العقاري؛
- رسم التطهير؛
- الرسم على النشاط المهني؛
- الرسم على النشاط الصناعي والتجاري والحقوق الثابتة؛
- الضريبة الفلاحية الوحيدة؛
- ضرائب أخرى (مباشرة).

- اعانات وممنوحات:

تمثل نسبة 30% من إجمالي إيرادات البلدية التي تمنحها الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات للبلدية، وهي تمثل المساهمات ومبالغ التسيير.

2- ناتج أملاك البلدية:

تتمثل في ناتج الأملاك العمومية (تأجير العقارات والعتاد والمنقولات)، بيع المحاصيل، الترخيص في المقابر ونواتج أخرى للأملاك العمومية. وتمثل نسبة 2% من إجمالي إيرادات بلدية سيدي امبارك.

3- ناتج استثنائي:

نسبة 3% بالمئة من إجمالي إيرادات البلدية

4-ناتج السنوات المالية:

وهي الترحيلات لنتائج السنة المالية السابقة وتمثل نسبة 25% من إجمالي إيرادات ميزانية بلدية سيدي مبارك.

ثانيا: النفقات

يتم تقسيم النفقات في الميزانية الى 3 أقسام نفقات اجبارية، نفقات ضرورية ونفقات اختيارية:

1- نفقات اجبارية:

وهي كل النفقات الالزامية والمنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بهما ومنها ما يلي:

أ- المساهمة في صندوق الضمان للجماعات المحلية:

تحدد بقرار وزاري مشترك بين الوزارة المالية ووزارة الداخلية يصدر سنويا في الجريدة الرسمية، ويحدد نسبة المساهمة ب2% بأخذ بعين الاعتبار المتغيرات المحاسبية، وتقيد محاسبيا في المادة 68 بميزانية البلديات خارج مقر الدائرة وتقيد في المادة 940/670 بالنسبة لميزانية البلديات مقر الدائرة.

طريقة الحساب = (الباب75+الباب76 من إيرادات

ب- المساهمة في تمويل الصندوق الولائي لترقية مبادرات الشباب والممارسة الرياضية:

تحدد هذه المساهمة بموجب تعليمة وزارية رقم: 002 المؤرخة في: 2001/10/23 المتعلقة بتطبيق كفيات تنفيذ المادة 17 من قانون المالية 12/01 وتقدر نسبة هذه المساهمة ب4% من صافي الموارد الجبائية المباشرة بعد طرح مبلغ المساهمة في صندوق الضمان للجماعات المحلية، ويتم تقييدها في المادة 649 بميزانيات البلدية خارج مقر الدائرة، والمواد 914/679 في البلديات مقر الدائرة.

طريقة الحساب = (الباب76 - مبلغ 2%) * 100/4

ج- اعانة مختلف الجمعيات والنوادي الرياضية الهاوية المحلية:

وتحدد بموجب التعليمة رقم002 المؤرخة في 2001/10/23 المتعلقة بتطبيق كفيات تنفيذ المادة 17 من قانون المالية 12/01، وتقدر نسبة هذه المساهمة ب3% من الموارد الجبائية المباشرة التي تحتويها بطاقة الحساب رقم 6 المقدمة من طرف ادارة الضرائب، ويتم تقييدها محاسبيا في المادة 657 بميزانية البلديات خارج مقر البلدية، والمادة 914/663 بميزانية البلديات مقر الدائرة.

طريقة حساب: 3% = (الباب 76 - مبلغ 2%) * 100/3

د- اقتطاعات لنفقات التجهيز والاستثمار:

تحدد بقرار وزاري مشترك بين وزارة المالية ووزارة الداخلية يصدر سنويا في الجريدة الرسمية ويحدد نسبة المساهمة بـ 10 %، وذلك بالأخذ باعتبارات المتغيرات المحاسبية (الباب 74: مخصصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية مع حسم المساعدة المقدمة للأشخاص المسنين، الباب 75: الضرائب غير المباشرة مع حسم حقوق الحفلات، الباب 76: الضرائب المباشرة مع حسم المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة).

طريقة الحساب 10% = ((الباب 74 + الباب 75 + الباب 76) - 2% - 4%) * 100/10

ثانيا: النفقات الضرورية

أ- الرواتب والاجور: تحدد بكشوفات وقوائم اسمية ويمكن تحديدها بدقة

ب- مصاريف متعلقة باقتناء السلع والخدمات: التغذية المدرسية (باب 60 مادة 601)، المحروقات والوقود (المادة 603)، لوازم صيانة بنايات والعتاد ومختلف اللوازم الاخرى (المادة 608)، لوازم الطبع والتجليد (الباب 66 المادة 662)، الأعباء الاستثنائية (الباب 69)

ج- مصاريف على الأملاك العقارية والمنقولة: وتشمل صيانة مختلف الشبكات واستهلاكات الكهرباء ومقتنيات ومصاريف التأمين على العقارات (الباب 66 المادة 668) والمنقولات.

د- مصاريف التسيير العام: تشمل التعويضات والأعباء المرتبطة بالمهام الانتخابية، لوازم المكاتب، التأمينات على المسؤولية المدنية، مصاريف البريد والموصلات (الهاتف والانترنت)، مصاريف المنازعات ومصاريف النقل.

ثالثا: النفقات الاختيارية

هذه النفقات تحدد بصفة تقديرية حسب الوفرة المالية في ميزانية البلدية وتشمل: مستحضرات صيدلانية (باب 60 المادة 600)، ألبسة (مادة 602)، لوازم الطرق (مادة 606)، اقتناء عتاد صغير ومعدات (المادة 637)... الخ

المبحث الثالث: اعداد وتنفيذ ميزانية بلدية سيدي مبارك

سيتم التعرف في هذا المبحث على كيفية تحضير واعداد ميزانية بلدية سيدي مبارك، ثم طريقة التصويت والمصادقة عليها، والآجال المحددة لها وفي الأخير طرق تنفيذ هذه الميزانية.

المطلب الأول: اعداد الميزانية

أولاً: التحضير واعداد الميزانية:

يحضر مشروع الميزانية من طرف الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي وبمساعدة لجنة الاقتصاد والمالية ورؤساء مصالح البلدية، وتقدم من طرف رئيس المجلس الى المجلس الشعبي البلدي للمناقشة والتصويت عليها.

يجب توفر أثناء تحضير الميزانية الشروط والوثائق التالية:

- تقديرات الضرائب والرسوم وفقاً للبطاقة الحسابية رقم 06 التي تبلغ من طرف مديرية الضرائب، ويتم تقييد هذه الإيرادات بالباب رقم 940 ناتج الجباية حسب طبيعة الضرائب؛
- التعليمات والمقررات الصادرة عن وزارة الداخلية والحكومة المتعلقة بالسياسة المحلية والعامّة؛
- وضعية الموارد التي تملكها الدولة.؛
- مشاركة رؤساء المصالح في اعداد مشروع الميزانية الاولية بتقديم احتياجات مصالحهم فيما يخص قسم التسيير أو تنفيذ برامج قسم التجهيز العمومي؛
- مقررات منح الاعانات بعنوان السنة المالية الجارية والمنصوص على اعادة تقديرها في الميزانية الاولية طبقاً للتعليمات الوزارية؛
- مختلف الإعانات.

1- **تحضير واعداد الميزانية الأولية:** عملاً بالمادة 177 من قانون البلدية 10-11 يتم اعداد الميزانية الأولية لبلدية سيدي مبارك قبل بدء السنة المالية (قبل نهاية اكتوبر من السنة الجارية)، ويتم تعديل نفقاتها وإيراداتها خلال السنة المالية حسب السنة المالية السابقة (ترحيلات الحساب الإداري)، والتحصيلات الحقيقية بالزيادة أو النقصان للموارد المقدرّة عن طريق ميزانية اضافية أو ورود اعانات جديدة لم تكن مقدرّة من قبل.

2- اعداد الميزانية الاضافية:

وهي عبارة عن امتداد للميزانية الأولية وذلك بعد اجراء تعديلات وذلك كالتالي:

بالنسبة للإيرادات:

- تسجيل الفائض الناتج في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة؛

- تسجيل الإيرادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية؛
- تسجيل كل التعديلات التي تطرأ على بعض الإيرادات بالزيادة أو بالنقصان.

بالنسبة للنفقات:

تحويل بواقي الانجاز للسنة المنتهية (الاعتمادات التي عرفت التزام قبل ديسمبر من السنة المالية

السابقة فبقيت كدين على الولاية):

- تسجيل العجز الناتج في الحساب الاداري للسنة السابقة؛
- تسجيل الاعتمادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية أو لم تظهر الا بعد المصادقة عليها.
- 3- الحساب الاداري: يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي عند نهاية الفترة الاضافية للسنة المالية، الحساب الاداري للبلدية ويعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة عليه ويتم تحضره على 3 مستويات:
- حساب التقديرات: على أساس الميزانية بخصوص فائض النفقات والإيرادات المثبتة في كل من الميزانية الاضافية والتراخيص الخاصة.
- حساب التحديدات: على اساس الوثائق المثبتة كالعقود والفواتير التي تظهر المبالغ المقدرة للإيرادات والنفقات
- حساب الانجازات: تقارير المتابعة الميدانية تظهر فيه ما تم انجازه من قيمة المبالغ المستحقة وكذا باقي الإنجاز

طريقة حساب الحساب الاداري: التحديدات - الانجازات = باقي الانجاز

- نفقات التحديدات - نفقات الانجازات
- إيرادات التحديدات - إيرادات الانجازات

المطلب الثاني: التصويت والمصادقة على الميزانية:

يقدم رئيس المجلس الشعبي البلدي مشروع الميزانية أمام المجلس للمصادقة عليه، ويتم التصويت عليها وضبطها وفقا للشروط القانونية

1- الميزانية الأولية: يصوت عليها قبل 31 اكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها

2- الميزانية الاضافية: يتم التصويت عليها قبل 15 يونيو من السنة المالية التي تنفذ فيها

يصوت على الاعتمادات والابواب بالتفصيل حسب الأبواب والمواد كل على حدة، ويمكن للمجلس الشعبي البلدي اجراء تحويلات بين الابواب عن طريق مداولة، وكذلك تحويلات بين المواد بموجب قرار من المجلس.

في حالة تصويت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية غير متوازنة أو عدم تضمينها للنفقات الاجبارية، يقوم الوالي بإرجاعها مع اضافة ملاحظات خلال 15 يوم التي تلي استلامها، يقوم رئيس المجلس الشعبي بإخضاعها لمداولة ثانية خلال 10 ايام.

3- الحساب الاداري: يتم التصويت على الحساب الإداري في 30 مارس لسنة المالية محل التنفيذ وترسل الى

الجهة الوصية للمصادقة عليها، مرفق بالوثائق التالية:

- المداولات المتضمنة المصادقة على الحساب الإداري .
- المداولات المتضمنة المصادقة على حساب التسيير.

تتم المصادقة على الحساب الاداري واعداد حساب التسيير وكذا التقريب الدوري للكتابات طبقا

للتشريع والتنظيم المعمول بهما

المطلب الثالث: تنفيذ ميزانية البلدية

ان عملية تنفيذ ميزانية بلدية تعد من عمليات تنفيذ المالية العامة، فالقاعدة المهمة هي القيام بتحصيل الايرادات وتنفيذها.

أولاً: تنفيذ إيرادات ونفقات ميزانية بلدية سيدي امبارك

ان الموازنة المالية للبلدية هي عملية سنوية، وهذا يستدعي مبدأ تنفيذ الموازنة خلال السنة المالية،

أي من 01 جانفي الى غاية 31 ديسمبر من السنة الحالية، مع أجل اضافي يمتد الى السنة المالية الى غاية:

- 15 مارس من السنة الموالية بالنسبة الى عمليات التصفية والأمر بالصرف ودفع النفقات

- 31 مارس بالنسبة لتصفية المداخيل وتحصيلها ودفع النفقات

ثانيا: التسلسل الزمني لعمليات تنفيذ ميزانية بلدية سيدي مبارك

تبدأ السنة المالية لهذه البلدية من الفاتح من جانفي الى غاية 31 ديسمبر، ونظرا لأن عمليات التحضير والتنفيذ وغلق الارتباطات لا يمكن ان تتزامن مع الفترة المحددة لها، عمل المشرع على توسيع مراحل السنة المالية الى فترة تحضيرية لها وأخرى تكميلية أو اضافية بعد نهاية هذه الفترة، ويمكن توضيح ذلك كالتالي:

الجدول رقم 08: التسلسل الزمني لعمليات تنفيذ الميزانية في بلدية سيدي امبارك

الفترة	التنفيذ
شهر أكتوبر من السنة المالية السابقة	تحضير الميزانية الأولية
قبل 31 أكتوبر من السنة المالية السابقة	التصويت على الميزانية الأولية
ابتداء من 2 جانفي من السنة الحالية	بداية تنفيذ الميزانية الأولية
15 مارس من السنة المالية الحالية	وقف تسديد النفقات للسنة المالية السابقة
31 مارس من السنة المالية الحالية	وقف تحصيل إيرادات السنة المالية السابقة
بعد نهاية الفترة التكميلية أي بعد 31 مارس	تحضير الحساب الإداري للسنة المالية السابقة
بعد نهاية الفترة التكميلية	التصويت على الحساب الإداري للسنة المالية السابقة
بداية جوان من السنة المالية الحالية	تحضير الميزانية الإضافية للسنة المالية الحالية
قبل 15 جوان من السنة المالية الحالية	التصويت على الميزانية الإضافية
قبل 30 جوان من السنة المالية الحالية	إيداع الحساب الإداري لدى مجلس المحاسبة

المصدر: من انشاء الطلبة بناء على معلومات البلدية

ثالثا: الوثائق المتعلقة بعمليات تنفيذ ميزانية بلدية سيدي امبارك

- الملحق رقم " 1 و 2 "حوالة دفع: وثيقة أمر بدفع نفقة يصدرها الأمر بالصرف (أمر بالصرف) تحتوي على: رقم الحوالة، السنة المالية، الباب، المادة، معلومات الدائن، مبلغ النفقة بالأحرف والأرقام، المستندات المثبتة للنفقة. .. إلخ مع تبيان موضوع النفقة والاقطاعات إن وجدت، وترفق بوثائق ثبوتية كالتاليف والفاتورة.

- الملحق رقم 03: كشف حوالات الدفع:"

يرسلها الأمر بالصرف مرفقة بالحوالات رقم 10 و16 الى أمين الخزينة، يبين له كل المحتويات المرسله (عدد، نوع وأرقام حوالات الدفع)، تكون في أربع نسخ، نسختان منهم لأمين الخزينة ونسختان منهم لأمين الخزينة ونسختان يرسلهم للبلدية.

- الملحق رقم 04: "رفض دفع حوالة":

في حالة رفض أمين الخزينة البلدي لحوالة الدفع (سواء الحوالة رقم 10 أو 16) يقوم بإصدار هذه الحوالة برفضه للدفع مبينا فيها رقم الحوالة المرفوضة، مبلغها، السنة المالية، مع وجوب ذكر سبب الرفض (خطأ في المبلغ، خطأ في المادة).

- الملحق رقم 05 تصريح إلغاء / إعادة تقييد": هذه الحوالة خاصة بتصحيح الأخطاء (المبلغ، الباب، المادة) أو إلغاء حوالة (خاصة بالحوالة رقم 10 أو الحوالة رقم 16 حيث يقوم الأمر بالصرف بإرسالها إلى أمين الخزينة.

- الملحق رقم 06: ملحق السندات الملغاة التي أعيد تقييدها

- الملحق رقم 07: حوالة تحصيل: يمثل هذا الملحق سندات تحصيل الخاصة بتحصيل الإيرادات، يصدرها الأمر بالصرف ويرسلها الى أمين الخزينة للتحصيل، تحتوي على موضوع الإيراد، الباب، المادة، المبلغ بالأحرف وبالأرقام... انظر الملاحق رقم 09

- الملحق رقم 08 أمر بالتسديد":

هذه الحوالة خاصة برسوم معينة ناتجة عن كراء، بناء أو بيع أشغال ينتج عنها رسوم، يحدد في الملحق سبب الدفع، المبلغ الواجب التسديد، والملاحظات يحررها الأمر بالصرف والتسديد يكون لصندوق أمين خزينة البلدية.

- الملحق رقم 09: كشف التحصيل"

يصرح فيه أمين خزينة البلدية بقبضه مبالغ من الأشخاص الواردة أسماؤهم في الجدول بالترتيب والأسماء والعناوين، والمبلغ يكون حرفيا، ويصادق عليها من قبل المجلس الشعبي البلدي

- الملحق رقم 10: رفض تحصيل سند

في حالة رفض أمين الخزينة البلدي لحوالة تحصيل رقم 11 يقوم بإصدار هذه الحوالة برفضه للدفع، مع وجوب توضيح رقم الحوالة المرفوضة، مبلغها، السنة المالية وذكر سبب الرفض (خطأ في المبلغ، خطأ في المادة.. إلخ.)

- الملحق رقم 11: شهادة الغاء/ تخفيض/ اعادة تقييم لسند التحصيل: ملحق خاص بالتعديلات لسندات التحصيل من إلغاء أو تخفيض أو إعادة تقييد في حالة احتوائها على أخطاء، يذكر فيها رقم سند التحصيل المعني، الشخص المعني بالسند، المادة، الباب، السنة المالية، التعديلات والأسباب.

خلاصة الفصل:

تعرفنا من خلال هذا الفصل على بلدية سيدي امبارك، وكذا تحليل الهيكلة الإدارية التي تسيير وفقها، والى اجراءات إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية سيدي امبارك، ومما سبق استنتجنا ما يلي:
يدير بلدية سيدي امبارك مجلس منتخب وهو المجلس الشعبي البلدي متمثل في 15عضو منتخب (كونها تحتوي على أكثر من 11683 نسمة)، بالإضافة إلى هيئة تنفيذية متكونة من نواب كل منهم مكلف بقطاع خاص.

تحتوي بلدية سيدي امبارك على عدة وثائق مالية ألا وهي الميزانية الأولية، الميزانية الإضافية والحساب الإداري، مقسمة إلى قسمين قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار،
تمر عملية تنفيذ الإيرادات بالنسبة لميزانية بلدية سيدي امبارك الإثبات، التصفية، الأمر بالتحصيل كما تمر عملية تنفيذ النفقة الالتزام بالنفقة، التصفية، الأمر بالصرف.

تخضع ميزانية بلدية سيدي امبارك وجوبا وبأمر القانون إلى رقابة مالية سابقة تمثل رقابة المراقب المالي، المحاسب العمومي والمجلس الشعبي البلدي، بالإضافة إلى الرقابة اللاحقة يمارسها كل من مفتشية العامة للمالية و مجلس المحاسبة.

يعتمد اعداد ميزانية بلدية سيدي مبارك على عدة وثائق أهمها الميزانية الأولية، الميزانية الاضافية، النفقات والايرادات الخاصة بالسنة المالية

تخضع كل من الميزانية الأولية، الإضافية والحساب الإداري أثناء عملية إعدادهم الى مراحل متعددة من تخضير، وتصويت ومصادقة وفق ما نص عليه المشرع الجزائري.

الختامة

خاتمة:

ان نظام المحاسبة العمومية يهدف من الدرجة الأولى الى دعم الميزانية العامة لتجنب التبذير والاسراف للأموال العامة، ولتحقيق هذا الهدف يجب اخضاع كل مراحل تنفيذ الميزانية العامة إلى الرقابة اللازمة، التي يقوم بها كل من المراقب المالي والمحاسب العمومي، كما تعتبر ميزانية الجماعات المحلية المرآة العاكسة للواقع الاقتصادي والمالي للجماعات المحلية، إذ تعكس من خلال ميزانيتها مدى كفاءتها وفعاليتها في التنفيذ وترشيد الإنفاق العام من جهة وحسن تسيير الأموال العمومية من جهة أخرى. تشارك البلدية المواطن في تسيير شؤونه المحلية وتحاول تحسين مستواه المعيشي وبعث التنمية، ونظرا لأنها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي فإن ميزانيتها الخاصة يتم اعدادها والتصويت عليها ثم المصادقة وتنفيذها في الاخير على أحسن وجه.

✚ نتائج الدراسة:

من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية خلصنا إلى النتائج التالية منها نتائج تختبر صحة فرضياتنا:

- المحاسبة العمومية هي قواعد تطبق في المؤسسات العمومية، تنظم الأموال العامة، تقدم خدمات دون الحصول على ربح.
- تحتوي الميزانية العامة على مجموعة من الارادات والنفقات العامة.
- حدد قانون المحاسبة العمومية الأعران المخول لهم لإعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية.
- يقوم كل من المراقب المالي والمحاسب العمومي بالرقابة على نفقات البلدية.
- تحتوي ميزانية البلدية على عدة وثائق مالية: الميزانية الأولية، الميزانية الإضافية، الحساب الإداري.
- تعتبر النفقات العمومية وسيلة لإشباع الحاجات العامة للأفراد.
- تخضع كل من الميزانية الأولية، والإضافية والحساب الإداري أثناء عملية إعدادهم إلى مراحل متعددة من تحضير، تصويت ومصادقة وفق ما نص عليه المشرع الجزائري.
- يعتبر الحساب الإداري الحوصلة الكلية للعمليات المالية التي تحدث في البلدية خلال السنة المالية، حيث يبين الارادات المحصلة فعلا والنفقات المصروفة فعلا.
- الاقتراحات: هناك بعض الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها في مجال
- وضع خطط محكمة للاستفادة من جميع الموارد لتحقيق التوازن بين الإيرادات والنفقات.
- وضع رقابة صارمة للحد من نهب أموال العامة.
- تكوين إطارات مؤهلة لتجنب الأخطاء.

- يجب الاستفادة من الفائض المسجل في الميزانية، وذلك من خلال توجيهه نحو الاستثمار في المشاريع ذات العوائد والأرباح التي توفر مداخيل للبلدية.

- أثناء القيام باختيار المشاريع ينبغي على البلدية أن تفاضل بين مجموعة من المشاريع واختيار المشروع على أساس النفقات الأقل والإنتاجية العالية.

آفاق الدراسة:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل نواحي الموضوع بالتفصيل، إلا أنه يمكن أن يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات، لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

- العلاقة بين رقابة المحاسب العمومي والمراقب المالي في البلديات.
- دور الأمر بالصرف في تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية.
- ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة.

قائمة

المراجع

المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

- محمود حسين الوادي وزكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، ط1، دار المسيرة لنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2007

- قاسم ابراهيم الحسنين المحاسبة الحكومية والميزانية العامة، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الاردن، 1999

- حسام ابو علي الحجاوي، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الحكومية، دار الحامد، عمان، 2004،

ثانياً: الرسائل الجامعية

- شلال زهير، آفاق اصلاح المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، أطروحة دكتوراه، شعبة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص تسيير المنظمات، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2014/2013

- بوزوايد كريمة وزميري ليندة، دور المحاسبة العمومية في تنفيذ والرقابة على ميزانية البلدية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة محمد خيضر، 2021/2020

- بوغافية حدة، حملاوي زكرياء، دور المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2022/2021

- طالب مروة، شيروان حياة، دور المحاسبة العمومية في ضبط التكاليف والايرادات، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في المالية والمحاسبة تخصص مالية محاسبة، جامعة العقيد اكلي محند اولحاج، البويرة، الجزائر، 2018/2017

- بن يبا محمد وعدي محمود، واقع المحاسبة العمومية في المؤسسة العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية، أدرار -الجزائر-، 2016- 2017

- بن دويس فاتح وقطاف تمام هشام، واقع اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري ومواكبته لمعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة

- رفيعة بوصبع ولبنى بوعموشة، دور المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجباية معمقة، جامعة جيجل، الجزائر، 2017/2016،
- منصور خولة والصغير عائشة، اجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر -بسكرة-، الجزائر، 2020/2019،
- بونعامه اعمر وحرزني عبد العالي، مساهمة المحاسبة العمومية في تحصيل ايرادات وترشيد نفقات مؤسسة عمومية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر اكايمي، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية أدرار، 2022/2021،
- شبير عبد القادر، بوحصيدة إسماعيل، دور المحاسبة العمومية في تنفيذ نفقات التسيير في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2022/2021
- راهب حورية، دور المحاسبة العمومية في صرف النفقات العمومية والرقابة عليها، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص محاسبة مالية، المركز الجامعي بتيسمسيلت، تيسمسيلت 2014/2015،
- ثالثا: المجالات والملتقيات العلمية والمحاضرات**
- مفتاح فاطمة الزهراء، دور العنصر البشري في تحسين أدار ميزانية الجماعات المحلية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة معسكر، العدد الثاني، ديسمبر 2012،
- سكوتي خالد، دور الأمر بالصرف في مراقبة الميزانية، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد العاشر، العدد الثاني، الجزء الثاني، 2017،
- المحاضرات ومطبوعات الدروس
- قنوش مولود، محاضرات في مقياس المحاسبة العمومية مقدمة السنة الثالثة ليسانس محاسبة ومراجعة، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج -بيورة-، 2020/2019،
- عبد المطلب بيبصار، المحاسبة العمومية وحسابات الدولة، مطبوعة دروس مقدمة لطلبة السنة أولى ماستر والسنة الثالثة تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020/2019
- كرماني هدى، مطبوعة دروس في المحاسبة العمومية، جامعة الجزائر - 3 -، 2021/2020

رابعاً: التشريعات القانونية

- القانون رقم 90- 21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق ل15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية
- المرسوم التنفيذي رقم 91- 313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991 المحدد لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميون.

الملاحق

الملحق رقم 01: الميزانية الأولية لبلدية سيدي امبارك

قسم التسخير

ملاحظات	المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	إقتراحات الرئيس	اعتمادات مفتوحة الميزانية الإضافية و ترخيصات خاصة	النفقات
		3,260,000.00	3,260,000.00	24,600,000.00	60 - سلع و لوازم
		87,432,417.91	87,432,417.91	76,832,448.43	61 - مصاريف المستخدمين
		300,000.00	300,000.00	600,000.00	62 - ضرائب و رسوم
		7,100,000.00	7,100,000.00	25,300,000.00	63 - مصاريف على الأملاك العقارية و المنقولة
		599,571.86	599,571.86	725,695.42	64 - مساهمات و حصص
		599,678.90	599,678.90	23,499,223.70	65 - منح وإعانات
		11,489,187.17	11,489,187.17	25,864,061.00	66 - مصاريف التسيير العام
		-	-	-	67 - مصاريف مالية
		342,359.38	342,359.38	414,698.60	68 - المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة
		2,900,000.00	2,900,000.00	2,866,500.00	69 - أعباء إستثنائية
		3,600,853.78	3,600,853.78	17,777,860.80	83 - الإقتطاع لنفقات التجهيز و الإستثمار
		-	-	20,568,633.74	82 - أعباء السنوات المالية السابقة
		117,624,069.00	117,624,069.00	219,049,121.68	مجموع النفقات
			-	-	850- فائض الإيرادات

قسم التسخير

ملاحظات	المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	إقتراحات الرئيس	اعتمادات مفتوحة الميزانية الإضافية و ترخيصات خاصة	الإيرادات
		1,000,000.00	1,000,000.00	1,000,000.00	70 - منتوجات الاستغلال
		2,000,000.00	2,000,000.00	2,000,000.00	71 - ناتج الأملاك العمومية
		-	-	-	72 - ناتج مالي
		13,473,600.00	13,473,600.00	54,690,471.00	73 - تحصيلات و إعانات
		19,832,500.00	19,832,500.00	39,665,000.00	74 - ممنوحات صندوق التضامن البلدي (ص.و.ت.أ)
		1,786,313.00	1,786,313.00	2,177,846.00	75 - ضرائب غير مباشرة
		15,331,656.00	15,331,656.00	18,557,084.00	76 - ضرائب مباشرة
					77 - الرسم الوحيد على القيمة المضافة (ز.و.ق.م)
		64,200,000.00	64,200,000.00	5,000,000.00	79 - ناتج إستثنائي
		-	-	95,958,720.68	82 - ناتج السنوات المالية السابقة
		117,624,069.00	117,624,069.00	219,049,121.68	مجموع الإيرادات
			-	-	850 - فائض النفقات

الملحق رقم 02: بطاقة الحساب الاداري

ملحق رقم 02

ملحق رقم (2)

ولاية: برج بوعريوج
بلدية: سيدي امبارك

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مديرية الضرائب لولاية
برج بوعريوج
المديرية الفرعية للتحويلتحديد التقديرات
للإيرادات الجبلية
السنة المالية 2021

ملاحظة	تقديرات السنة المالية	طبيعة الضريبة أو الرسم
	14 707 105	الرسم على النشاط الصناعي و التجاري
	206 097	الرسم العقاري و رسم التطهير
	1 106 732	الرسم على القيمة المضافة
	259 000	الضريبة على الدخل العقاري
	4 099 509	ضريبة الجزائية الوحيدة
	20 378 443	المجموع

المدير الولائي للضرائب

عبد الحليم
كلف
مدير الضرائب
برج بوعريوج



ملاحظة	تقديرات السنة المالية	طبيعة الضريبة أو الرسم
700	500 000,00	رسم الذهب
715	500 000,00	الرسم على التوقف في الأماكن العمومية
799	0.00	إيرادات أخرى استثنائية
714	500 000,00	إيرادات من الأملاك العمومية
	1 500 000,00	المجموع

في: سيدي امبارك، يوم:

عبد الحليم
مدير الضرائب
برج بوعريوج

ملحق رقم 03: التعليم الوزاري

ملحق رقم = 03

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

Ministère de l'Intérieur, des Collectivités Locales et de l'Aménagement du Territoire

Le Secrétaire Général

الوزير العام

13458

مذكرة تاطيرية رقم المورحة في تحدد كينيات تحضير وتحويل الميزانيات
الأولية للولايات والبلديات للسنة المالية 2022.



5 6 2 3

إلى السيدات والسادة الولاة
بالاتصال مع السيدات والسادة
- الولاة المنتدبون
- رؤساء الدوائر
- رؤساء المجالس الشعبية البلدية

يهدف هذه المذكرة إلى تحديد كينيات اعداد وتحويل الميزانيات الأولية لسنة 2022 للولايات
والبلديات لغير السنة المالية 2022، استنادا الى اعداد الملاكات المخصصة للمنطقة الاقليمية الحضرية التي
تحدد بموجب التعليمات الواردة رقم 03 المورحة في 15 اكتوبر 2021 لمنطقة شروط اعداد وتحويل
ميزانيات اولية لسنة 2022.

في هذا الاطار، يجب الأخذ بعين الاعتبار، أثناء تحديد تقديرات الإيرادات والنفقات الخاصة بالميزانية
الأولية، لتوضيح الاقتصادي الحالي الذي نتج عنه تراجع في مستوى الإيرادات الجارية وكذا اعتماد
الامتيازات لشحة حاجحة كوفيد 19
اعتمادا على الحسابات المحلية أثناء اعداد ميزانيات الأولية لتفصيلها.

ملحق رقم 04: الميزانية الإضافية لبلدية سيدي امبارك

قسم التسخير

المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	الإعتمادات الجديدة	التعديلات		اعتمادات مفتوحة الميزانية الأولية	النفقات
			النقصان	الزيادة		
	43,631,025.18	43,631,025.18	1,313,760.00	31,735,120.12	13,209,665.06	60 - سلع ولوازم
	109,233,826.88	109,233,826.88	-	55,882,502.51	53,351,324.37	61 - مصاريف المستخدمين
	150,000.00	150,000.00	-	-	150,000.00	62 - ضرائب ورسوم
	20,607,683.74	20,607,683.74	-	13,307,683.74	7,300,000.00	63 - مصاريف على الأملك العقارية و المنقولة
	754,565.69	754,565.69	-	-	754,565.69	64 - مساهمات و حصص
	12,794,350.20	12,794,350.20	-	12,216,198.87	578,151.33	65 - منح وإعانات
	25,290,000.00	25,290,000.00	450,000.00	19,990,000.00	5,750,000.00	66 - مصاريف التسيير العام
	-	-	-	-	-	67 - مصاريف مالية
	407,568.86	407,568.86	-	-	407,568.86	68 - المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة
	3,800,000.00	3,800,000.00	-	3,800,000.00	-	69 - أعباء إستثنائية
	6,673,434.45	6,673,434.45	-	2,351,432.65	4,322,001.80	83 - الإقتطاع لنفقات التجهيز و الإستثمار
	-	-	-	-	-	82 - أعباء السنوات المالية السابقة
	223,342,455.00	223,342,455.00	1,763,760.00	139,282,937.89	85,823,277.11	مجموع النفقات
		0.00	-	-	-	850- فائض الإيرادات

المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	الإعتمادات الجديدة	التعديلات		إعتمادات مفتوحة الميزانية الأولية	الإيرادات
			النقصان	الزيادة		
-	500.000.00	500.000.00	-	-	500.000.00	70
-	2.000.000.00	2.000.000.00	-	1.000.000.00	1.000.000.00	71
-	-	-	-	-	-	72
-	79.923.791.00	79.923.991.61	-	39.982.667.00	39.941.124.61	73
-	47.518.036.00	47.518.036.00	-	23.514.326.50	24.003.709.50	74
-	1.106.732.00	1.106.732.00	-	-	1.106.732.00	75
-	-	19.271.711.00	-	-	19.271.711.00	76
-	-	-	-	-	-	77
-	-	-	-	-	-	79
-	73.022.184.39	73.022.184.39	-	73.022.184.39	-	82
-	223.342.455.00	223.342.455.00	-	137.519.177.89	85.823.277.11	مجموع الإيرادات
-	-	0.00	-	-	-	850 فائض نفقات

الملحق رقم 05: التعليمات الوزارية

MINISTÈRE DE L'INTERIEUR

INSTRUCTION C 1
sur les opérations financières des Communes

Livre I : Le Budget Communal

Livre II : L'exécution du Budget Communal

MINISTÈRE DES FINANCES

Mise à jour au 1^{er} juillet 1971

— 001 —

الملحق رقم 06: الملحق 21 لقسم التسيير

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ملحق رقم: 21

باب :.....

بلدية : سيدي مبارك

أو مادة :.....

الخزينة البلدية عين تاغروت

السنة المالية 2022

بطاقة حوصلة الإيرادات لسنة 2022

ملاحظات	اصدار لسندات الإيرادات المبالغ المجمعة	تحديد المبالغ المجمعة	رقم المواد أو المواد الفرعية -1
	646 500,00	646 500,00	700
	55 896,72	55 896,72	714
	74 825,00	74 825,00	715
			730
			731
	6 605 004,00	6 605 004,00	733
	157 500,00	157 500,00	734
	1 611 294,55	1 611 294,55	اجور/739
	77 039 120,45	77 039 120,45	اعانات/739
	47 518 036,00	47 518 036,00	740
			741/3
	1 260 640,60	1 260 640,60	750
	1 289 946,00	1 289 946,00	759
	1 661 590,00	1 661 590,00	759/2
288 935,00	116 878,00	116 878,00	الرسم التطهير 760
	172 057,00	172 057,00	رسم العقاري 760
			تسعيرة التطهير 760
	6 203 447,06	6 203 447,06	761
			762-VF
	164 381,00	164 381,00	763
	2 713 197,52	2 713 197,52	763/1
	1 096 418,85	1 096 418,85	799
	148 386 732,75	148 386 732,75	المجموع

يشهد بمطابقة مبالغ الإيرادات لسندات التحصيلات.

سيدي مبارك في :

امين الخزينة البلدية

رئيس المجلس الشعبي البلدي

للتقيد في الميزانية (1)

سجل حسب ترتيب المواد في الميزانية (1)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ملحق رقم : 21

باب :

ولاية : برج بوعريرج

أو مادة :

دائرة : بنر قاصد على

بلدية : سيدي مبارك

الخزينة البلدية عين تاغروت
السنة المالية 2022

بطاقة حوصلة الإيرادات لسنة 2022

ملاحظات	أصدار لسندات الإيرادات المبالغ المجمعة	تحديد المبالغ المجمعة	رقم المواد أو المواد الفرعية 1
	6 673 434,45	6 673 434,45	100
	38 054 699,47	38 054 699,47	105
	0,00	0,00	212
	0,00	0,00	214
	44 728 133,92	44 728 133,92	المجموع

يشهد بمطابقة مبالغ الإيرادات لسندات التحصيلات.

امين الخزينة البلدية

رئيس المجلس الشعبي البلدي

قسم التجهيز

الملحق رقم 09: سند تحصيل (اعانات)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

أمين خزينة البلدية بعين تاغروت
السنة المالية: 2023
المادة: 105

سند تحصيل
إعانات

ولاية: برج بوعرييج
دائرة: بنر قاصد علي
بلدية: سيدي مبارك
مصلحة: المحاسبة

الملاحظات	وصل		المبلغ المسدد	تعيين الجهة المسددة	الرقم
	التاريخ	رقم			
اقتناء عدادات مائية				ولاية برج بوعرييج	1
			0,00	المجموع	

حدد هذا السند بمبلغ يقدر بـ:
صفر دينار جزائري.

سيدي مبارك في:
رئيس المجلس الشعبي البلدي

الملحق رقم 10: الموازنة العامة لقسمي التسيير والتجهيز

الموازنة العامة

المصادقة	تصويت م ش ب	أقترحات الرئيس	الإيرادات	المصادقة	تصويت م ش ب	أقترحات الرئيس	الدفعات
قسم التسيير				قسم التسيير			
-	223,342,455.00	223,342,455.00	مجموع إيرادات التسيير	-	223,342,455.00	223,342,455.00	مجموع دفعات التسيير
مايخفض				مايخفض			
-	-	-	798 اشغال التجهيز المنجزة بالامتثال الميثري	-	-	-	## اشغال التجهيز المنجزة بالامتثال الميثري
-	223,342,455.00	223,342,455.00	الإيرادات الحقيقية	-	6,673,434.45	6,673,434.45	83 الإقتطاع لدفعات التجهيز والإستثمار
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				القسم الفرعي للتجهيز العمومي			
-	87,152,717.94	87,152,717.94	مجموع إيرادات التجهيز	-	216,669,020.55	216,669,020.55	الدفعات الحقيقية للتسيير
مايخفض				مايخفض			
-	6,673,434.45	6,673,434.45	100 الإقتطاع من إيرادات التسيير	-	87,152,717.94	87,152,717.94	مجموع دفعات التجهيز
-	-	-	1 نقل من القسم الفرعي للإستثمار الإقتصادي	-	-	-	
-	80,479,283.50	80,479,283.50	الإيرادات الحقيقية	-	87,152,717.94	87,152,717.94	الدفعات الحقيقية
القسم الفرعي للإستثمار الإقتصادي				القسم الفرعي للإستثمار الإقتصادي			
مجموع الإيرادات				مجموع الدفعات			
مايخفض				مايخفض			
100 الإقتطاع من إيرادات التسيير				1 نقل إلى القسم الفرعي للتجهيز العمومي			
الإيرادات الحقيقية				الدفعات الحقيقية			
-	303,821,738.50	303,821,738.50	مجموع الأجمالي للإيرادات الحقيقية	-	303,821,738.49	303,821,738.49	المجموع الإجمالي للدفعات الحقيقية
-	-	-	فائض الإيرادات	-	0.00	-	فائض الإيرادات
-	303,821,738.50	303,821,738.50	مجموع متساوي في الإيرادات والدفعات	-	303,821,738.50	303,821,738.49	مجموع متساوي في الدفعات والإيرادات

فهرس

المحتويات

الصفحة	العنوان
	الإهداء
	شكر و عرفان
I	ملخص الدراسة
II	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
III	قائمة الأشكال
IV	قائمة الملاحق
أ-ب	مقدمة
	الفصل الأول: الإطار النظري للتسيير المحاسبي في البلديات
04	تمهيد
04	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمحاسبة العمومية
04	المطلب الأول: مفهوم المحاسبة العمومية ونطاق تطبيقها
05	المطلب الثاني: خصائص وأهداف المحاسبة العمومية
06	المطلب الثالث: مبادئ وأعراف المحاسبة العمومية
12	المبحث الثاني: تنفيذ ميزانية البلدية طرق تنفيذ الميزانية
11	المطلب الأول: تنفيذ النفقات
13	المطلب الثاني: تحصيل الإيرادات
14	المطلب الثالث: الرقابة على تنفيذ الميزانية
18	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
18	المطلب الأول: الرسائل الجامعية باللغة العربية
21	المطلب الثاني: المقالات العلمية باللغة العربية
24	المطلب الثالث: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية
26	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة
26	تمهيد

26	المبحث الأول: تقديم بلدية سيدي امبارك
26	المطلب الأول: تعريف البلدية سيدي امبارك
27	المطلب الثاني: مهام بلدية سيدي امبارك
27	المطلب الثالث: تشكيل المجلس الشعبي البلدي لبلدية سيدي امبارك
31	المبحث الثاني: تقديم ميزانية بلدية سيدي امبارك
31	المطلب الأول: ميزانية البلدية
31	المطلب الثاني: وثائق الميزانية
34	المطلب الثالث: الايرادات والنفقات
38	المبحث الثالث: اعداد وتنفيذ الميزانية
38	المطلب الأول: اعداد الميزانية
39	المطلب الثاني: التصويت والمصادقة على الميزانية
40	المطلب الثالث: تنفيذ الميزانية
42	خلاصة الفصل الثاني
43	الخاتمة
46	قائمة المراجع
50	الملاحق
62	فهرس المحتويات

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المحاسبة العمومية، والأعوان المعنيين بتنفيذها، بالإضافة إلى اظهار طرقية التسيير المحاسبي وضبط الايرادات والنفقات في الهيئات العمومية، وكيفية تنفيذ الميزانيات في البلديات، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي في عرض المعلومات النظرية، مع استخدام أداة دراسة الحالة من خلال التنقل الى البلدية مقر الدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها ان المحاسبة العمومية قواعد قانونية تطبق على المؤسسات العمومية، تنظم وظيفة الاعوان المحاسبين، وتراقب كيفية اعداد ميزانية من خلال النفقات وتحصيل الايرادات للسنة المالية.

الكلمات المفتاحية: المحاسبة العمومية، التسيير المحاسبي، الميزانية، الايرادات، النفقات

Abstract:

This study aimed to identify public accounting, and the officials involved in implementing it, in addition to showing the method of accounting management and controlling revenues and expenditures in public institutions, and how to implement budgets in municipalities, for this purpose, we adopted the descriptive method in offered theoretical information, with use the tool of case study visit the municipality study location

Through this study, we reached several results, the most important of results is that public accounting is legal rules applied in public institutions don't aim for profit, and organizing the job of accountants, and controlling how to prepare the budget by paying expenses and collecting revenues of the fiscal year.

Key words: public accounting; accounting management; the budget; revenues; expenses.